

- ١/ إبراهيم عوض - مصر
٢/ أحمد عثمان تونس
٣/ أسامى خضر الأردن
٤/ السيد ياسين مصر
٥/ أمال عبد الهادي مصر
٦/ سحر حافظ مصر
٧/ عبد الله النعيم السودان
٨/ عبد المنعم سعيد مصر
٩/ عزيز بوحمد السعودية
١٠/ غانم النجار الكويت
١١/ فيوليت داغر لبنان
١٢/ محمد أمين الميداني سوريا
١٣/ هاني مجلي مصر
١٤/ هيثم مناع سوريا

بعد عشر سنوات من
الإصلاح في الأردن الخوف
من انتقاد الحكومة مازال
قائما

رؤية لوضع حقوق الإنسان
في الأردن خلال عام ٢٠٠٠
ومؤشرات التقدم والتراجع عن
المسار الديمقراطي

الطبعة السودانية من
الانتخابات العربية

موجز التقرير الذي أصدرته
المنظمة السودانية لحقوق
الإنسان حول مسار ونتائج
الانتخابات الرئاسية والبرلمانية
التي شهدتها السودان مؤخرا.

التمييز ضد المرأة في مصر
خلاصة التقرير المشترك
الذي شاركت في إعداده ٢٢
منظمة غير حكومية في مصر
تليقا على التقرير الدوري
الذي تقدمت به الحكومة أمام
لجنة مناهضة التمييز ضد
المرأة في الأمم المتحدة.

يوميات المركز

سيناريو "الوليمة" يفتح
شهوة المتعصبين

حصيلة مداوات صالون بن
رشد حول الحملات التي
تجددت مؤخرا ضد الأعمال
الإبداعية في مصر..

رئيس التحرير

عصام الدين محمد حسن

شارك في تحرير هذا العدد

سلاف طه - عبد المنعم عمر - غادة الحلواني - محمد سيد سلطان - مريان فاضل

رسوم كاريكاتير: بسمة عبد العزيز

الجمع الإلكتروني: هشام السيد

الإخراج الفني: أيمن حسين

إسرائيل

العضو السادس الدائم في مجلس الأمن!

سواسية

يقع لإسرائيل أن تواصل -دون
هواده- حرب الإبادة الشاملة

التي تشنها ضد الشعب الفلسطيني الأعزل،
وأن تمضي قدما باتجاه تصفية الهياكل

السياسية والاقتصادية والأمنية للسلطة الوطنية الفلسطينية، وأن
تعريد ما شاء لها في الأجواء اللبنانية والمواقع السورية، طالما ظل
المجتمع الدولي عاجزا عن توفير الحماية للشعب الفلسطيني
ومتقاعسا عن اتخاذ أية إجراءات عملية تلزم إسرائيل بالانصياع
لأحكام القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة بالقضية
الفلسطينية وبسوية الصراع العربي-الإسرائيلي.

ولم يكن استخدام الولايات المتحدة الأمريكية لحق الفيتو
للحيلولة دون صدور قرار من مجلس الأمن يقضي بإرسال قوة من
المراقبين الدوليين لحماية الشعب الفلسطيني سوى مؤشر جديد
يرخص لإسرائيل أن تمضي في ممارساتها الوحشية داخل الأراضي
المحتلة. ولم يكن أيضا امتناع دول أوروبا عن التصويت لصالح هذا
القرار، وامتناعها أيضا عن التصويت على قرارات لجنة حقوق
الإنسان في دور انعقادها السابع والخمسين -التي أدانت بشدة
مجملة الانتهاكات والجرائم الإسرائيلية- التي أكدت على أن أعمال حق
الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره شرط أساسي لإقرار السلام
العادل في المنطقة -سوى خطوة في ذات الاتجاه.

وبفضل الانحياز الأمريكي المطلق، والتواطؤ الأوروبي المفضوح،
أصبحت إسرائيل من الناحية العملية الدولة السادسة إن لم تكن
الأولى -التي تحظى من خلال الوكالة الأمريكية بذات الصلاحيات
التي يتمتع بها الأعضاء الخمسة الكبار في مجلس الأمن من حيث
استخدام حق النقض (الفيتو).

ويمكن القول أيضا أن حق الفيتو لم يستخدم لحماية أي دولة أو
تحصينها من المساءلة أو العقاب مثلما جرى مع إسرائيل، حتى ليبدو
الأمر أن صلاحيات النقض قد وضعت خصيصا من أجلها. ويكشف
السلوك التصويتي للولايات المتحدة الأمريكية داخل مجلس الأمن
منذ أوائل السبعينيات أنها قد استخدمت وعلى مدى ثلاثين عاما-
حق الفيتو ٤٠ مرة على الأقل لقطع الطريق على مشروعات قرارات
للهيئة الدولية تطوي على إدانة أو استنكار الجرائم الإسرائيلية أو
تطالب إسرائيل باحترام القرارات الدولية. وفي الغالبية العظمى من
هذه القرارات فإن الامتناع عن التصويت شكل السلوك الثابت
للأعضاء الدائمين من دول الاتحاد الأوروبي تجاه تلك المشروعات.

وفي إطار هذا الانحياز والتواطؤ فإن جهود المنظمات العربية
والدولية بقدر ما تسهم في بناء رأي عام ضاغط يحفز الضمير
العالمي على اتخاذ مواقف أكثر إنصافا لحقوق الشعب الفلسطيني،
فإن هذه الجهود تصطبغ دوما بتغليب اعتبارات السياسة والمصالح
من جانب القوى الكبرى على الاعتبارات الأخلاقية والحقوقية.
ومع ذلك فإن الحركة العربية والعالمية لحقوق الإنسان مدعوة
للمزيد من تكثيف ضغوطها وحملاتها الدعائية بهدف تعميق عزلة
إسرائيل، ومراكمة الجهد الذي يمكن أن يحفز تدريجيا الرأي العام

عصام الدين محمد حسن

في أوروبا -على الأقل- لدفع الحكومات
الأوروبية على الخروج من حالة الصمت
والتواطؤ التي تسم مواقفها.

وإذا كانت اجتماعات لجنة حقوق
الإنسان شكلت مناسبة هامة لتسويق جهود المنظمات والهيئات
المناصرة لحقوق الشعب الفلسطيني، فإن انعقاد المؤتمر العالمي
لمناهضة العنصرية الذي ترعاه الأمم المتحدة والذي سيعقد في
سبتمبر القادم بجنوب أفريقيا، يشكل مناسبة لا تقل أهمية لنظم
حملات عالمية من أجل تصفية آخر قلاع العنصرية في العالم والتي
تشكل إسرائيل تجسيدا بغيضا لها.

وتحت عنوان "العنصرية المدللة ومسئوليات المجتمع الدولي"
تخصص "سواسية" صفحات ملفها للتعريف بأهداف المؤتمر العالمي
لمناهضة العنصرية وفضح الطبيعة العنصرية لدولة إسرائيل وإحاطة
القارئ بالعديد من إسهامات مركز القاهرة والمنظمات الحقوقية في
التصدي لجرائم العنصرية الإسرائيلية، والانتهاكات المرتكبة بحق
الشعب الفلسطيني ومساعي هذه المنظمات لحفز المجتمع الدولي
على تبني سياسات منسجمة تجاه حقوق الشعب الفلسطيني.

ويبقى أن نؤكد أن تقاعس مؤسسات المجتمع الدولي عن تحمل
مسئولياتها لا ينفي المسؤولية عما يسمى بالنظام العربي، طالما ظل
هذا النظام بدوره متقاعسا عن تقديم سبل الدعم لصمود
الشعب الفلسطيني، وعاجزا في نفس الوقت عن توظيف أدواته
وطاوقاته المتاحة في التأثير على القوى الكبرى التي يفتقر سلوكها

إلى أي وازع قانوني أو أخلاقي يملى عليها مراجعة مواقفها.

يكفي أن نشير هنا إلى ما كشفت عنه القمة العربية الأخيرة من
تراجع مخزي في الوعود التي قطعتها الحكومات العربية على نفسها
في قمة القاهرة بشأن تقديم الدعم المالي للانتفاضة، ويكفي أن
نشير أيضا إلى أنه في الوقت الذي كانت تدرس فيه المنظمات
الحقوقية العربية إمكانات تفعيل مطالبها الرامية لطرد إسرائيل من
الأمم المتحدة، فإن القمة العربية كانت تدرس في نفس الوقت
اقتراحا للزعيم الليبي يدعو لقبول عضوية إسرائيل في الجامعة
العربية. ويكفي أن نشير أخيرا إلى الضغوط التي مارسها السلطات
الأردنية مؤخرا على النقابات المهنية الأردنية بسبب تصعيد حملتها
ضد التطبيع مع إسرائيل، والجهود التي بذلتها السلطات المصرية
للحيلولة دون عقد مؤتمر شعبي في العريش لمنظمي قوافل الإغاثة
للشعب الفلسطيني الذي تبنت الدعوة إليه اللجنة الشعبية المصرية
لدعم الانتفاضة الفلسطينية وهو ما تعذر معه على المواطنين
المصريين الذين رافقوا هذه القوافل دخول مدينة العريش "المصرية".

أخيرا وليس آخرا، هل يمكن أن ندعو حكوماتنا لأن تدرك أن
تخفيض وتيرة انتهاكاتها لحقوق مواطنيها -ولو بشكل مؤقت- يمكن
أن يعطي قدرا -ولو قليلا- من المصدقية لخطابات الإدانة العربية
للانتهاكات الإسرائيلية، ويمكن أن يغل -ولو جزئيا- أبواق الدعاية
الإعلامية الصهيونية التي تتساءل بثقة.. هل يوجد نظام عربي يمكن
أن يتعامل بصورة أقل عنفا- مع مطالب شعبه؟!

الخوف من انتقاد الحكومة مازال قائماً

عشر سنوات من تبني السلطات الأردنية لمقولات الإصلاح السياسي والديمقراطي، لا تبدو نتائجها مقنعة لدى الرأي العام الأردني والمشتغلين بالرأي والمنظمات الحقوقية. ذلك ما يؤكد التقرير السنوي للجمعية الأردنية لحقوق الإنسان حول أوضاع حقوق الإنسان خلال العام ٢٠٠٠.

فتتائج استطلاع الرأي الذي أجراه مركز الدراسات الاستراتيجية بالأردن تخلص إلى أن ٧٢٪ من المواطنين يخشون انتقاد الحكومة بصورة علنية، ٥٤٪ فقط من المواطنين يعتقدون بأن حرية الرأي مكفولة في البلاد. وهو ما تعتبره الجمعية الأردنية لحقوق الإنسان مؤشراً ليس فقط على محدودية الخطوات المتخذة لصالح تطوير حقوق الإنسان، بل أيضاً بروز اتجاهات للافتئات على هذه الحقوق ومؤشرات للتراجع عن المسار الديمقراطي. وتؤكد الجمعية الأردنية أن هذه المؤشرات يتضاهر معها استمرار عدم الجدية في مكافحة الفساد، وضعف الشفافية في إدارة الشؤون العامة للبلاد واستفحال المحسوبية والشللية والضرب بعرض الحائط بإرادة المواطنين وبالعديد من حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية والمدنية والسياسية والاكتفاء ببعض الحلول المسكنة - خاصة في مواجهة مشكلتي الفقر والبطالة- كل ذلك يضاعف من التحديات المطروحة على مؤسسات المجتمع المدني وعلى حركة حقوق الإنسان والنضال الديمقراطي بشكل عام.

ويشير التقرير إلى أنه قد أصبح واضحاً للعيان أن التركة الثقيلة لحقبة الأحكام العرفية لم يتم التخلص منها خلال العقد الماضي، بل ربما تم تعزيز وتطوير بعض جوانبها على أرض الواقع من جانب قوي واتجاهات عديدة داخل الدولة والمجتمع. ونبه التقرير إلى أن ملف معالجة القضايا الاقتصادية الذي يحتل الأولوية في اهتمامات القيادة العليا للبلاد، لن يكتب له النجاح ما لم يكن مقترناً بإصلاحات سياسية ديمقراطية نوعية.

وأوضح التقرير أن العام ٢٠٠٠ شهد عدداً محدوداً من التطورات الإيجابية في مقدمتها تشكيل اللجنة الملكية لحقوق الإنسان رغمًا عن محدودية صلاحياتها واستثناء المنظمات الأردنية لحقوق الإنسان لدى تشكيلها.

كما أعلن عن تشكيل اللجنة العليا لمكافحة الفساد، وإن لم يتمخض ذلك عن إنجازات ملموسة لها حتى نهاية العام. وسحبت الحكومة مشروع قانون الاجتماعات العامة وذلك بعد احتجاجات واسعة ضده لما يتضمنه من نصوص تتعارض مع حق المواطنين في التجمع السلمي. كما تم الترخيص لحزب "حركة حقوق المواطن الأردنية". وسجل قرار لجنة حقوق الإنسان بالأمر المتحدة استثناء الأردن من قائمة الدول التي تمارس إجراءات الإعدام التسففي.

وفي المقابل، يؤكد التقرير تعرض الحقوق المدنية والسياسية لتجاوزات وانتهاكات شملت على وجه الخصوص الحق في الحياة والحق في الأمان الشخصي والحق في التظاهر والتجمع السلمي والحق في الأمان الشخصي والحق في العمل النقابي والسياسي. كما رصد التقرير في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية تفاقم مشكلة البطالة التي تصل معدلاتها إلى ٢٧٪، وتزايد مشكلة الفقر رغمًا عن الجهود والإجراءات المبذولة حيث ارتفعت نسبة الفقر من ٢١٪ عام ١٩٩٢ لتصل إلى ٢٣٪ عام ٢٠٠٠ (نحو ثلث المجتمع الأردني).

ولاحظ التقرير أن الأردنيين قد مارسوا حقهم في التظاهر للتعبير عن مساندتهم للانتفاضة الفلسطينية ومورست أشكال عديدة لدعم نضال الشعب الفلسطيني، إلا أن هذه الصورة الإيجابية قد تم تشويهها من خلال العديد من الاعتقالات والملاحقات الأمنية وأحياناً التعذيب. ورصد التقرير في هذا الإطار أنه قرابة ٧٠٠ مواطن قد ألقى القبض عليهم في أعقاب مظاهرات التضامن مع الانتفاضة، وأفرج لاحقاً عن معظمهم. وأضاف التقرير أن "الهاجس الأمني" لدى السلطات الأردنية بلغ حداً يفوق التصور أحياناً، حيث جرى حشد عناصر الأمن في مواقع عديدة لمجرد ورود معلومات أو حتى إشاعات عن أن اجتماعاً ما سيعقد فيها، مثلما جرى مع واقعة محاصرة مقر حزب جبهة العمل الإسلامي في عمان واقتحام مقر المنظمة العربية لحقوق

سوريا: الحق في التنفس

ومحاولات الإجهاض

بعد بضعة أشهر من رحيل الرئيس السوري السابق حافظ الأسد، راجت فيها التطلعات بدخول سوريا مرحلة انتقالية تتسامح فيها السلطات مع الآراء المستقلة وتدشن الطريق لحالة من الانفتاح السياسي، فإن ثمة مؤشرات شهدت الساحة السورية مؤخراً تلقي بظلال الشك حول هذه التوقعات. فقد تعرضت المنتديات الثقافية التي عرفت طريقها إلى الظهور في الشهور القليلة الماضية إلى حملة إعلامية شاركت فيها بعض الأوساط الحكومية، وتوجت هذه الحملة بربط نشاط وفعاليات هذه المنتديات بالحصول على إذن خاص من وزارة الداخلية وأجهزتها الأمنية.

ووفقاً لما أعلنته لجان الدفاع عن حقوق الإنسان في سوريا فقد أدى هذا التطور عملياً إلى إرباك تلك المنتديات والحد من نشاطها وتوقفها في نهاية المطاف، حيث توقفت منتديات عديدة جرى تأسيسها في دمشق وحمص وطرطوس وبنابلس والقامشلي، وتعرض اثنين من مؤسسي منتدى القامشلي للاستدعاء الأمني والإهانة والضرب.

واعتبرت لجان الدفاع عن حقوق الإنسان في سوريا التوجه الأخير بخصوص المنتديات مؤشراً مبهضاً ومخيباً للأمل التي انتعشت حول استعادة المجتمع المدني لحيويته. وأكدت اللجان في بيان صادر لها أن القيود التي يجري فرضها على فعاليات تلك المنتديات تشكل انتهاكاً لحق المواطنين السوريين في التعبير عن آرائهم وقناعاتهم ومعتقداتهم السياسية والفكرية بالطرق السلمية. وطالبت بوقف تدخل وزارة الداخلية في فعاليات هذه المنتديات، كما شددت على أن كفالة حريات الرأي والتعبير بصورة حقيقية يقتضي إطلاق حرية تشكيل الأحزاب السياسية والجمعيات الأهلية، وإنهاء حالة الطوارئ أو تقييدها زمنياً وجغرافياً، وإصدار عفو عام وشامل لكافة المعتقلين السياسيين وعودة "المنفيين الطوعيين"، وإعادة الاعتبار لمن جرد من حقوقه المدنية لأسباب سياسية، وإعادة من فقد منهم وظيفته إلى موقعه مرة أخرى.

الطبعة السودانية من الانتخابات العربية

الانتخابات الرئاسية والبرلمانية التي جرت في السودان في أواخر ديسمبر ٢٠٠٠ انتهت إلى إعلان فوز الفريق عمر البشير بفترة رئاسة جديدة مدتها خمس سنوات بعد حصوله على نسبة ٨٦,٥٪ من أصوات الناخبين، وفوز مرشحي حزب المؤتمر الوطني الحاكم بما يزيد عن ٩٥٪ من مقاعد البرلمان البالغ عددها ٢٧٠ مقعداً.

مسار العملية الانتخابية والأجواء التي جرت بها تؤكد القواسم المشتركة التي تجمع بين محتكري السلطة في أنحاء مختلفة من عالمنا العربي، والتي تجعل من حقوق المشاركة السياسية والتداول السلمي للسلطة حلماً بعيد المثال في غالبية بلداننا.

وكما تشير المنظمة السودانية لحقوق الإنسان في تقرير خاص حول هذه الانتخابات، فقد كان من الصعوبة بمكان الحديث عن انتخابات نزيهة في ظل استمرار القيود الصارمة على الحقوق والحريات العامة واستمرار العمل بقانون الطوارئ وقانون الأمن العام وقانون النظام العام وغيرها من القوانين المقيدة للحريات، علاوة على استمرار الحرب الأهلية والاقتتال في جبهات عديدة ووجود العديد من النزاعات الإثنية المسلحة بسبب الصراع حول المياه والأرض والسلطات المحلية.

وفي ظل هذا المناخ فإن الانتخابات لم تجر في ٢٤ دائرة في الجنوب والجنوب الشرقي وشرق السودان لأسباب أمنية، واتخذت القوى السياسية الرئيسية موقفاً مقاطعاً للانتخابات أخذاً في الاعتبار أن إجراءها في مثل هذه الظروف لا يشكل من وجهة نظر المعارضة سوى محاولة لتكريس الأمر الواقع غير الشرعي الذي أفرزه انقلاب "الإنقاذ" منذ يونيو ١٩٨٩.

وفي ظل المقاطعة الواسعة للانتخابات، وعجز السلطات عن إجرائها فيما يزيد عن ٣٥٪ من الأراضي السودانية، وأخذاً في الحسبان حقيقة وجود أكثر من ٤ ملايين نازح بسبب الحرب والجفاف والجوع واضطرار ملايين أخرى للهجرة خارج البلاد، يكون من الصعب قبول -حسب تعبير المنظمة السودانية- ما أعلنته هيئة



الانتخابات من أن نسبة المشاركة قد تجاوزت ٦٥٪ من مجمل الناخبين، في الوقت الذي رجحت فيه مصادر المنظمة السودانية أن هذه النسبة لم تتجاوز ٧٪ من مجموع الناخبين.

ويتأكد أثر هذه المقاطعة من أن ٢٠٪ من المرشحين أعلن فوزهم بالتركية من قبل بدء عمليات الاقتراع وارتفعت هذه النسبة إلى أكثر من ٣٥٪ مع بدء الاقتراع بسبب انسحاب عدد من المرشحين.

ورغم غياب المنافسة الحقيقية وفق هذه المؤشرات- فقد كان مسار الانتخابات محلاً لانتقادات واتهامات واسعة، تتجلى أبرز ملامحها كما رصدتها المنظمة السودانية لحقوق الإنسان في:

١- المطاعن الدستورية التي أحاطت بالهيئة العامة التي تولت تنظيم الانتخابات والإشراف عليها. حيث ينص الدستور الساري على أن هيئة الانتخابات مسؤولة لدى رئيس الجمهورية والبرلمان عن أداء عملها. والمعروف أن البرلمان غائب منذ تم حله في ديسمبر ١٩٩٩، كما أن مسؤوليتها أمام رئيس الجمهورية الذي يرأس في نفس الوقت أحد الأحزاب المتنافسة وهو أيضاً مرشح هذا الحزب للرئاسة، يضيف مزيداً من الشكوك في قدرة هذه الهيئة على القيام بأعمالها في حيادية ونزاهة.

٢- غياب مبدأ تكافؤ الفرص بين المرشحين سواء في ظل الرسوم المالية الباهظة للتشريع على منصب الرئاسة أو للحصول على جداول قيد الناخبين، أو في ظل ما شهدته الانتخابات من استغلال واسع للنفوذ من قبل الوزراء والولاة والمحافظين وكبار المسؤولين لمصلحة مرشحي الحكومة وحزبها وتسخير إمكانيات وموارد الدولة لهذا الغرض، وعلى الجانب المقابل فقد تعرض العديد من المرشحين المنافسين وكلائهم لمضايقات أمنية وشرطية شملت الاعتقال أو الطرد من المراكز الانتخابية وقطع الكهرباء عن مراكز حملاتهم الانتخابية.

٣- ممارسة التهديد والابتزاز والإغراء ضد بعض المرشحين لحملهم على التنازل لمصلحة مرشحي الحزب الحاكم، وتدخل الجهات الرسمية في تصريف أعمال الانتخابات في عدد من المناطق النائية بدلا عن لجنة الانتخابات.

٤- القصور الذي شاب سجلات الناخبين بخلوها من أسماء العديد من الناخبين، وهو ما اضطرت معه الهيئة العامة للانتخابات بعد خمسة أيام من بدء الاقتراع لأن تسمح لرؤساء اللجان في الولايات بتعديل الكشوف الانتخابية، وهو ما فتح باباً واسعاً للتلاعب في السجلات.

٥- التلاعب في عمليات الاقتراع والسماح لبعض الناخبين بالاقتراع دون مطالبتهم بإبراز بطاقات هوياتهم، وإحضار شاحنات محملة بالجنود التابعين للقوات المسلحة للاقتراع في دوائر غير مسجلين فيها.

التمييز ضد المرأة في مصر

هبة قاسم

ناقشت لجنة مناهضة التمييز ضد المرأة بالأمم المتحدة التقرير الدوري الثالث الذي تقدمت به الحكومة المصرية لبيان أوجه التقدم الذي أحرزته الدولة في مجال تطبيق الاتفاقية الدولية للقضاء على التمييز ضد المرأة

وقد تقدمت اثنتان وعشرون منظمة غير حكومية مصرية من بينها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- بتقرير مواز يتضمن رؤية نقدية للتقرير الحكومية حول مدى التزام الحكومة المصرية بأحكام هذه الاتفاقية.

أكد التقرير الموازي أنه على الرغم من العديد من الخطوات والإجراءات التي اتخذتها الحكومة بهدف إزالة بعض أشكال التمييز سواء عبر التدخل التشريعي أو تغيير بعض مناهج التعليم أو تخصيص مساحة أوسع في الإعلام لتناول قضايا المرأة أو استحداث المجلس القومي للمرأة إلا أن الحاجة ما تزال ملحة لاتخاذ مزيد من التدابير والإجراءات الضرورية لمعالجة أعمق وأوسع لهماوم المرأة المصرية ولتمييز القائم ضدها.

التمييز بالقانون

وعلى مستوى التمييز التشريعي فإن التقرير يرصد مظاهر التمييز في قانون العقوبات، فرغم أن القانون يؤم ممارسة الدعارة إلى أنه يعاقب المرأة وحدها على تلك الجريمة أما الرجل -وهو الطرف الثاني في الجريمة- فلا يعاقب ولا يعتبر معاوناً للمرأة على ارتكابها، بل ويؤخذ كشاهد إثبات على المرأة التي مارست هذا الفعل. كما أن القانون ميز في العقوبة بين الزوج الذي يقتل زوجته حال تلبسها بجريمة الزنا، والزوج التي تقتل زوجها حال تلبسه بذات الجريمة. حيث يلتزم القانون العذر للزوج فلا يعاقب سوى بعقوبة الجنحة التي لا تزيد عن الحبس لمدة أشهر وأحياناً مع وقف التنفيذ، على خلاف الزوجة التي لا ينسحب عليها العذر المخفف حتى لو ضبطت زوجها متلبساً بجريمة الزنا في منزل الزوجية فتعاقب على جريمة القتل باعتبارها جنائية.

وفي نفس السياق فإن قانون الجنسية ما يزال يحرم أبناء المصريات المتزوجات من أجنبي من حقهن في منح جنسيتها لأبنائهن، ويعامل الأبناء معاملة الأجنبي في التعليم والعمل والإقامة. ورغم الإعلان عن بعض التسهيلات الممنوحة لأبناء المصريات المتزوجات من أجنبي مثل حق التعليم المجاني وحق الإقامة بدون تجديد، والعمل في غير المؤسسات الحكومية دون تصريح إلا إن هذا الإعلان لم يترجم إلى قرارات تنفيذية تعرف طريقها إلى التطبيق العملي بصورة تعالج جذريا معاناة هؤلاء الأبناء وأمهاتهم. ولا تخلو قوانين الأحوال الشخصية للمصريين من أوجه تمييز صارخة ضد المرأة، فالزوجة لا تملك إنهاء العلاقة الزوجية بالطلاق إلا إذا اشترطت ذلك في عقد الزواج، كما أنها لا تملك رفض الطلاق التمسفي من قبل الزوج ودونما أن تحصل على ما يرتبه هذا الطلاق من حقوق لها إلا بشق الأنفس ومن خلال معاناة طائلة أمام المحاكم.

وإذا كانت تعديلات قانون إجراءات التقاضي في الأحوال الشخصية قد أفسحت مجالاً لإنهاء معاناة الكثير من النساء بإعطائهن حق الخلع، فقد ألقت هذه التعديلات الخسارة كاملة على المرأة بربط الخلع برد الصداق والتنازل عن مجمل حقوقها الشرعية. ولم ترع هذه التعديلات أن الصداق الذي يصير ملكاً خاصاً للزوجة بموجب الشرع لم يعد له

نفس المفهوم في الواقع حيث تساهم المرأة بهذا الصداق في تأثيث منزل الزوجية. ورغم أن التعديلات قد أعطت المرأة الحق في طلب التلطيح في الزواج غير الموثق (الزواج العرفي) إلا أنها اشترطت بالنسبة للزوجة المسيحية أن تكون شريعتها تبيح الطلاق.

وبالنسبة لللائحة ١٩٢٨ الخاصة بالمصريين المسيحيين، فلا يجوز للمرأة المسيحية طلب الطلاق لعدم إنفاق زوجها عليها -أسوة بالمرأة المسلمة- بل أنها ملزمة بالإئناق عليه إذا كان معسراً. كما يشترط في الطلاق بسبب عنة الزوج مرور خمس سنوات وثبوت على وجه اليقين أن الزوج غير قابل للشفاء. كما تحرم هذه اللائحة الأم المسيحية من حضانة أطفالها إذا كان سبب الطلاق أو طلبه يرجع إليها ويدخل في أسباب الحرمان من الحضانة، بموجب اللائحة كذلك، إذا تزوجت المرأة بعد وفاة زوجها من غير أقارب الصغير.

مؤشرات العمل والتعليم

وفيما يتعلق بحق المرأة في العمل يلاحظ التقرير أن مساهمة المرأة لا تتعدى ١١٪ من القوى الكلية للعمل، وإن كان لا يدخل ضمن هذه النسبة إنتاج الأسر المنتجة ومساهمة المرأة في الأعمال التي لا تحسب في الناتج القومي مثل عملها في قطاع الزراعة. ويحذر التقرير من أنه من المتوقع في إطار سياسات الإصلاح الهيكلي وانسحاب الدولة التدريجي من مسؤولياتها في تعيين الخريجين أن يقل عدد النساء العاملات خاصة وأن مشروع قانون العمل الموحد يتجه إلى الانقاص من مكاسب المرأة العاملة بالحد من إجازات الوضع والإجازات بدون مرتب لرعاية الطفل. ويشير التقرير إلى أن التعامل مع دور المرأة الإيجابي باعتباره عقبية في مجال العمل يجعل أصحاب العمل يفضلون تشغيل الرجال على النساء وتمكين الرجال بدلا من النساء من فرص التدريب والترقي وتطوير المهارات والمعرفة.

وفيما يتعلق بمؤشرات التعليم يلاحظ التقرير أن نسبة تسرب الإناث من التعليم الإلزامي كبيرة وهو ما يعود إلى جملة من الأساليب الاقتصادية والثقافية والاجتماعية حيث تصل هذه النسبة إلى ٤٦٪. ورغم انخفاض نسبة الأمية بمقدار ١١٪ إلا أن أعداد الأميين قد تزايدت بنحو مائتي ألف أمة وتمثل الإناث ثلثي هذه النسبة، كما يلاحظ التقرير أن نسبة الأمية تزداد تركيزاً في الريف والوجه القبلي. فعلى حين تقدر نسبة الأمية في الريف بحوالي ٥٦,٢٪ فإن نصيب الإناث من هذه النسبة يشكل ٧١٪. وفي الريف تقدر نسبة الأمية بنحو ٦٤٪ على مستوى الذكور والإناث في حين تصل هذه النسبة على مستوى الإناث وحدهم إلى ٨٠٪.

حقوق المشاركة

وحول مشاركة المرأة في الحياة السياسية والعامية يرصد التقرير تراجع تمثيل المرأة في البرلمان بعد إلغاء التمييز الإيجابي من خلال تخصيص نسبة من المقاعد للنساء في البرلمان، وهو ما أدى إلى انخفاض نسبة تمثيل المرأة في البرلمان من ٩٪ عام ١٩٧٩ إلى أقل من ٢٪ عام ١٩٩٥. ورغم أن تمثيل المرأة في مجلس الشورى قد ارتفع في تلك الفترة من ٣,٢٪ إلى ٥,٧٪ إلا أن الملاحظ أن كل السيدات الأعضاء في مجلس الشورى مُمعنات بقرار من رئيس الجمهورية. ولوحظ كذلك أن

نسبة مشاركة النساء في المجالس المحلية لا تتعدى ٢,١٪. أما على مستوى العمل النقابي فإن مشاركة النقابات لا تتجاوز ٤٪ فقط من بين ١١٨ ألف قيادة نقابية عمالية، ولا يضم المجلس التنفيذي لاتحاد عمال مصر سوى امرأة واحدة من بين ٢٣ عضواً. وتبدو مشاركة المرأة أفضل حالا في النقابات المهنية حيث تقدر نسبة المشاركة فيها للنساء بنحو ٢٨٪.

ويحظر قانون الأحزاب السياسية أن يأخذ العمل النسائي صورة حزبية، وهو ما يحث به للمصادرة على محاولة تكوين اتحاد نسائي. وإذا كان قانون الجمعيات رقم ٢٢ لسنة ١٩٦٤ قد سمح بإنشاء كيانات تعمل في المجالات النمطية والخدمية فقط دون الثقافة السياسية والحق في المشاركة والأنشطة الدفاعية، فإن ذلك قد دفع بعض قيادات الحركة النسائية للعمل من خلال صيغة الشركات المدنية لتفادي العراقيل والتدخلات الإدارية القانونية بموجب القانون. ويؤكد التقرير أن تحرير العمل الأهلي يعد خطوة ضرورية وحاسمة باتجاه توسيع قاعدة المشاركة الشعبية وخاصة النسائية منها، حيث تؤكد التقارير الرسمية ضعف مشاركة المرأة في التنظيمات والجمعيات الأهلية.

وعلى حين يثمن التقرير خطوة تعيين سيدة كأول رئيسة للنيابة الإدارية عام ١٩٩٨ فإنه يشير إلى أن المرأة المصرية ما تزال محرومة من تولي منصب القضاء ويؤكد أن استبعادها من هذا المنصب يفترق إلى أي سند من القانون أو الدستور.

العنف ضد المرأة

ويعتبر التقرير أن العنف ضد المرأة يشكل أفسى أشكال التمييز ضدها، ويمثل الاغتصاب واحداً من أفدح أشكاله. ويشير إلى غياب إحصاء دقيق لهذه النوعية من الجرائم خاصة وأن النساء يترددن كثيراً في الإبلاغ عنها رسمياً بسبب ما يترتب عليها اجتماعياً وبسبب أصابع الاتهام التي توجه للمرأة من قبل الإعلام والرأي العام حيث ينظر إليها باعتبارها مسؤولة عما حدث لها ويسجل التقرير أن إلغاء المادة ٢٩١ من قانون العقوبات المتعلقة بجريمتي خطف الأنثى ومواقعتها دون رضاها، يشكل تطوراً إيجابياً باعتبار أن الإبقاء على هذه المادة كان يعد نوعاً من مكافأة الجاني ومخرجاً له للإفلات من العقوبة، حيث تقضي المادة الملغاة بأنه لا يحكم على الجاني بعقوبة ما إذا تزوج من ضحيته زواجا شرعياً. وأشار التقرير إلى أن أشكال العنف المتمثل في ممارسة ختان الإناث تستند إلى الأعراف الثقافية والاجتماعية السائدة. وأشار إلى أن نسبة الختان بين السيدات التي سبق لهن الزواج هي ٩٧٪، وأن هذه النسبة تصل إلى ٩٠٪ في العاصمة. ورغم صدور قرار من وزير الصحة يمنع هذه الممارسة في المستشفيات والعيادات، إلا أنه استثنى من ذلك الحالات التي يرى فيها رئيس قسم أمراض النساء والتوليد بالمستشفى مبرراً لإجراء تلك العملية، وهو استثناء خطير يفتح الباب لمزاولة الختان تبعاً لمعتقدات الطبيب أو موقفه من المرأة أو حقها في

قائمة الهيئات المشاركة في إعداد التقرير

- ١- الجمعية الفرعية لتدريب العاملين في مجال الأسرة والطفولة- سوهاج.
- ٢- اللجنة القومية للسكان والتنمية/ القاهرة
- ٣- المركز القبطي للخدمات الاجتماعية/ القاهرة
- ٤- المركز المصري لحقوق المرأة/ القاهرة
- ٥- الهيئة الإنجيلية للخدمات الاجتماعية/ القاهرة
- ٦- جمعية أصدقاء البيئة/ الإسكندرية
- ٧- جمعية التنمية الصحية والبيئية/ القاهرة
- ٨- جمعية الاقتصاد المنزلي/ الإسكندرية
- ٩- جمعية الصعيد للتربية والتنمية/ القاهرة
- ١٠- جمعية المرأة والمجتمع/ الجيزة
- ١١- جميع تنمية المجتمع للمرأة الريفية والحضرية/ قنا
- ١٢- رابطة المرأة العربية/ القاهرة
- ١٣- جمعية رجال الأعمال للصناعات الصغيرة/ سوهاج
- ١٤- مركز وسائل الاتصال الملائمة من أجل التنمية (أكت)/ القاهرة
- ١٥- مركز أوزيريس للخدمات الاجتماعية والتنمية وحماية البيئة/ أسوان
- ١٦- مركز الدراسات والمعلومات القانونية لحقوق الإنسان/ القاهرة
- ١٧- مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان
- ١٨- مركز النديم لتأهيل ضحايا العنف/ القاهرة
- ١٩- مركز دراسات التنمية البديلة/ القاهرة
- ٢٠- مركز دراسات المرأة الجديدة/ القاهرة
- ٢١- مركز قضايا المرأة المصرية/ الجيزة
- ٢٢- ملتقى الهيئات لتنمية المرأة- القاهرة

الاحتفاظ بسلامة جسدها. ويضيف التقرير إلى ذلك أنه إذا كانت القوانين المصرية تتضمن من القواعد ما يتسامح مع العنف الواقع على المرأة أو يشجعه أحياناً، فإن أنماطاً من العنف الجسدي تمارس من قبل الدولة ذاتها سواء داخل أقسام الشرطة والسجون ومقار أمن الدولة، وإن كان هذا العنف لا يختص بالنساء دون الرجال، فإن هناك أشكالاً من التعذيب الجسدي والنفسية تهين المرأة بحكم كونها امرأة. ويؤكد التقرير أن القانون المصري لا يسمح للمواطنين بتحريك دعاوى مباشرة على الموظفين العموميين لمحاسبتهم على التجاوزات التي تقع منهم أثناء تأدية مهامهم وظيفتهم، وهو ما يشكل عائقاً أمام معاقبة مرتكبي هذه التجاوزات ومناهضة أشكال العنف ضد النساء.

وعلى الرغم من أن تقرير الحكومة قد عدد إنجازات الدولة في مجالات حملات التوعية وتغيير أنماط السلوك والعادات والتقاليد التي تركز التمييز ضد المرأة، فإن تقرير المنظمات غير الحكومية يشير إلى أن الرسالة الإعلامية بصفة عامة ما تزال تعكس النظرة التحيزية ضد المرأة، وتدعم النظرة التقليدية للمرأة وترتكز على أدوارها التقليدية داخل المنزل وخارجه، وتصدر المرأة وتقدمها كأثني في المقام الأول.

وقد تضمن تقرير المنظمات غير الحكومية العديد من التوصيات من أجل تكريس قيم المساواة ومناهضة التمييز ضد المرأة. وأهمها:

- ١- مطالبة الحكومة المصرية برفع تحفظاتها على عدد من بنود الاتفاقية الدولية لمناهضة التمييز ضد المرأة.
- ٢- مراجعة وتعديل النصوص التشريعية التي تركز التمييز ضد المرأة.
- ٣- إخضاع أمور الطلاق وحضانة الأطفال بيد القاضي مع مراعاة مصلحة الصغير.
- ٤- رفع القيود على حرية الحركة والتعبير لمنظمات العمل الأهلي عامة والمنظمات النسائية بصفة خاصة.
- ٥- كفالة حق المرأة في التواجد في جميع ميادين العمل بما في ذلك ما هو محظور عملياً مثل رئاسة الجامعة والقضاء، وسحب مشروع قانون العمل الموحد لما فيه من بنود تمييزية تحد من فرصها في العمل.
- ٦- تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في حق كليهما في الحصول على معاش الآخر عند الوفاة، وضم إعانة الأولاد على مرتب الزوجة في حالة وصول الزوج إلى سن المعاش.
- ٧- تبني برامج لتدريب الإعلاميين والمعلمين ورجال الدين حول قيم المساواة بين الجنسين.
- ٨- إيلاء اهتمام أكبر بدور الإعلام في نشر قيم المساواة واحترام حقوق الإنسان، وضرورة اشتراك المنظمات غير الحكومية في وضع مقررات المناهج التعليمية للتأكد من تغير الصورة النمطية للمرأة بها، وتطوير مناهج كليات الطب بما يضمن تدريس العلوم الاجتماعية وربطها بقضايا الصحة مع الاهتمام بشكل خاص بقضايا النوع الاجتماعي.

على الطريق إلى دربان

في إطار الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي ضد العنصرية المقرر عقده في دربان بجنوب أفريقيا في أغسطس ٢٠٠١، شارك مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في الاجتماع التشاوري للمنظمات غير الحكومية الأفريقية الذي عقد في بوتسوانا في الفترة من ٨-١٢ يناير ٢٠٠١ وحضره ممثلون من نحو ٧٠ منظمة غير حكومية أفريقية وأفرو-أمريكية. مثل المركز في هذا الاجتماع يسري مصطفى منسق البرامج بالمركز.

واستهدف الاجتماع تحديد الأولويات الأفريقية في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري واضطهاد الأجانب وكافة أشكال التعصب وعدم التسامح، وذلك من منظور المنظمات غير الحكومية، وصياغة وثيقة إعلان وخطة عمل لطرحتها خلال الاجتماع الإقليمي لأفريقيا الذي عقد بالعاصمة السنغالية في الفترة من ٢٢-٢٤ يناير والذي سبقه انعقاد منتدى المنظمات غير الحكومية الأفريقية يومي ٢٠، ٢١ يناير.

كما مثل يسري مصطفى أيضا مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في المشاركة في مداورات المؤتمر الإقليمي لآسيا والذي عقد بالعاصمة الإيرانية طهران في الفترة من ١٧ إلى ٢١ فبراير ٢٠٠١.

وفي نفس الإطار، شارك عصام الدين محمد حسن رئيس تحرير "سواسية" في اجتماع عمان التحضيري للمنظمات غير الحكومية العربية الآسيوية الذي عقد بالعاصمة الأردنية في الفترة من ٥-٨ فبراير ٢٠٠١، وشارك فيه خمسون مشاركا من ثلاثين منظمة عربية غير حكومية. وقد جرى تنظيم هذا الاجتماع من قبل المنظمة العربية لحقوق الإنسان في الأردن بالتعاون مع مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان بالأمم المتحدة.

المؤتمر الوطني السادس للجمعية المغربية لحقوق الإنسان

حقوق المرأة المغربية، والثانية حول الإفلات من العقاب في الجرائم السياسية والاقتصادية. أدان البيان الختامي للمؤتمر إجراءات الملاحقة القضائية التي طالت ٣٦ من قيادات وأعضاء الجمعية المغربية على أثر الوقفة الاحتجاجية التي نظمتها أمام البرلمان لمطالبته بتشكيل لجنة تحقيق مع من تورطوا في ملف الاختطاف والاختفاء القسري الذي شكل مظهرا مقيتا لوضعية حقوق الإنسان في المغرب في السبعينيات والثمانينيات على وجه الخصوص.

الشبكة الأورومتوسطية والقضية الفلسطينية

شارك بهي الدين حسن مدير المركز في الاجتماع التشاوري الذي نظّمته الشبكة الأورومتوسطية يومي ١٩، ٢٠ يناير ٢٠٠١ في بروكسل، ودعى إلى المشاركة فيه العديد من المنظمات الدولية والإقليمية والفلسطينية. واستهدف الاجتماع تطوير سبل العمل المشترك والفعال من أجل تطوير موقف المجتمع الدولي تجاه حقوق الشعب الفلسطيني. استندت المشاورات في هذا الاجتماع إلى ورقة العمل التي أعدها مركز القاهرة وجمعية القانون بالقدس حول غياب إرادة سياسية فعالة للمجتمع الدولي من أجل وضع قرارات الشرعية الدولية المتعلقة بفلسطين موضع التنفيذ والزام إسرائيل بالانصياع لتلك القرارات. والحاجة إلى تبني مداخل متعددة لتعديل مواقف الاتحاد الأوروبي تجاه القضية الفلسطينية وضرورة التصدي لمخاطر تسييس حقوق الإنسان والمعايير المزدوجة التي يجسدها بشكل صارخ استثناء إسرائيل من المحاسبة وحمايتها من العقاب.

كما شارك مدير المركز في اجتماع اللجنة التنفيذية للشبكة الأورومتوسطية الذي عقد في بيروت يومي ٢، ٣ فبراير، واشتمل جدول أعماله على بلورة موقف مبدئي للشبكة تجاه قضية اللاجئين الفلسطينيين.

السينما التسجيلية وحقوق الإنسان

نظمت كلية الإعلام وفنون الاتصال بجامعة ٦ أكتوبر بالتعاون مع اللجنة الوطنية لليونسكو حلقة نقاشية حول "الإعلام وثقافة حقوق الإنسان" في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ فبراير ٢٠٠١، وقام مركز القاهرة بالتعاون مع كلية الإعلام بتنظيم عروض عن السينما وحقوق الإنسان التي كانت إحدى الأنشطة الموازية لبرنامج الحلقة النقاشية.

وقد شارك د. محمد السيد سعيد المستشار الأكاديمي لمركز القاهرة- كمتحدث رئيسي في الجلسة الأولى التي تناولت "حقوق الإنسان بين العالمية والخصوصية الثقافية". ومحاولات تاصيل مفهوم حقوق الإنسان في الثقافة العربية. وناقشت الجلسات التالية عددا من القضايا الهامة شملت العولمة والحق في الاتصال، وحقوق الإنسان بين التشريع والممارسة، والاتفاقيات الدولية والإنسانية والتفاعل العالمي، وحقوق متحدي الإعاقة، وحقوق الشعوب في الأراضي المحتلة، وحقوق أسرى الحرب في القانون الدولي

يوميات المركز

يوميات المركز

منظمات حقوق الإنسان المصرية ترفض مقابلة وفد اللجنة الأمريكية للحريات الدينية

يوميات المركز

البربرية، ولكن عن عداء شديد للعرب كعرب. وأعربت المنظمات الخمس في بيانها عن استيائها إزاء موافقة

الحكومة المصرية على استقبال مثل هذه البعثة التي تفتقر إلى أية مرجعية، وخاصة في ظل التطورات الراهنة في الأراضي المحتلة، والتي يساهم فيها الفيتو الأمريكي في تمريض الشعب الفلسطيني لانتهاكات تصل إلى حد الإبادة العرقية.

حقوق الإنسان الدولية والإقليمية والمحلية. ثانيا: إن هذه الزيارة تجسد مجددا وبصورة صارخة تفاقم سياسة المعايير المزدوجة الأمريكية بشأن أوضاع حقوق الإنسان في المنطقة والعالم، فحي حين تبدى الإدارة الأمريكية اهتماما كبيرا بقضية الحرية الدينية في المنطقة، فإنها تلعب دور الراعي للانتهاكات الفاضحة لحقوق الشعب الفلسطيني وخاصة على مدار الشهور الأخيرة، وبينها العسف الذي تلاقيه مؤسساته الدينية المسيحية والإسلامية والمنتمين إلى الديانتين وخاصة في القدس.

يضاف إلى ذلك أن موقف رئيس الوفد "اليوت أبرامز" لا يكشف فقط عن ولع بأعمال إسرائيل

رفضت خمس من منظمات حقوق الإنسان المصرية الدعوات التي وجهت إليها لمقابلة أعضاء اللجنة الأمريكية للحرية الدينية في إطار برنامج زيارتها لمصر في الفترة من ٢١-٢٤ مارس ٢٠٠١. استهدفت الزيارة الوقوف على أوضاع الحريات الدينية في مصر. والتقى الوفد لهذا الغرض بعدد من المسؤولين في الحكومة المصرية ورجال دين وممثلين عن المجتمع المدني. والمفترض أن يرفع الوفد تقريرا عن الزيارة إلى الكونجرس والحكومة الأمريكية.

المنظمات الخمس التي قاطعت وفد اللجنة الأمريكية هي المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ومركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ومركز هشام مبارك للقانون، ومركز حقوق الإنسان لمساعدة السجناء ومركز التمدد لتأهيل ضحايا العنف. وأكدت المنظمات الخمس في بيان مشترك أن رفضها مقابلة البعثة الأمريكية يقوم على:

أولاً: أن مهمة هذه البعثة لا تندرج تحت أية آلية متعارف عليها دولياً من آليات تعزيز أو حماية حقوق الإنسان. وهي بذلك تفتقر إلى مرجعية تبرر دورها في تقصي الحقائق، وهو ما يجعلها خارج السياق المتعارف عليه دولياً والذي يشمل على آليات الأمم المتحدة، والآليات الإقليمية، والهيئات المنشأة بموجب اتفاقيات متعددة أو ثنائية مثل اتفاقية الشراكة الأورومتوسطية، وأخيراً آليات غير حكومية ممثلة في الدور الذي تلعبه منظمات

المشاركة في دورة تدريبية بالدمنارك

بدعوة من المركز الدنماركي لحقوق الإنسان، شاركت أ. سلاف طه، منسقة وحدة الترجمة ومساعد رئيس تحرير الطبعة الإنجليزية من "سواسية" في الدورة التدريبية في الدنمارك في الفترة من ١٦-٢٩ مارس ٢٠٠١. تناولت الدورة المفاهيم الرئيسية لحقوق الإنسان والمواثيق الدولية كما تناولت أجهزة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وآليات الحماية والمتابعة على المستوى الدولي والإقليمي في أمريكا وأوروبا وأفريقيا.

ونظم المركز الدنماركي لحقوق الإنسان زيارات خارجية إلى عدد من المواقع المهمة مثل البرلمان، والمركز الثقافي للصليب الأحمر ومقر الأمبودزمان (مصلحة الشكاوى)، ومقر المجلس الدولي لضحايا التعذيب.

وفي إطار الأنشطة وورش العمل التي عهد بها إلى المشاركين، قدمت سلاف طه تقريرا عن أوضاع المرأة في مصر مقارنة بين الاتفاقيات الدولية التي صدقت عليها مصر، ومدى توافقها مع الدستور المصري والقوانين المعمول بها.

قضايا التمويل والشفافية

أكد د. محمد السيد سعيد المستشار الأكاديمي للمركز، ونائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، أن المناظرات والمناقشات التي لا تتوقف حول قضايا التمويل الأجنبي للمنظمات غير الحكومية وبخاصة منظمات حقوق الإنسان- تطوي على قدر كبير من الخلط والمغالطات والكذب الصريح، وخاصة عندما تتم بين من يتلقى التمويل ولا يخفيه ومن يتلقى التمويل ويخفيه بغاية. وأعرب عن أسفه لأن بعض التيارات السياسية التي تنزع إلى مهاجمة التمويل والتشهير بمؤسسات المجتمع المدني وهي غارقة في التمويل لأذنيها تسعى بالأساس لاستبعاد التيار الليبرالي الديمقراطي.

جاء ذلك في إطار مشاركته في أعمال الندوة التي نظمتها جمعية النداء الجديد بالقاهرة في ١٢ فبراير ٢٠٠١ حول إشكاليات التمويل ومؤسسات المجتمع المدني.

وأوضح محمد السيد سعيد أن هناك أنماطاً مختلفة للتمويل يندرج في إطارها النمط الفردي للتمويل والتمويل المؤسساتي. وأشار إلى أن كل المؤسسات الدولية لها وظيفة منحية، وأن التمويل الأجنبي يشكل ظاهرة عالمية، فالأمريكان يتلقونه من الفرنسيين والألمان يتلقونه من الإيطاليين والعكس أيضا. وأضاف أن

هيئات دولية على سبيل المثال تتلقى تمويلا من مؤسسة فورد في مصر على حين نمنع نحن الباحث المصري من تلقي التمويل من ذات المؤسسة. وأشار كذلك إلى أن القيود التحكومية على التبرعات المحلية وصعوبة تدفقها بصفة خاصة على منظمات حقوق الإنسان في ظل عدم الاهتمام المجتمعي بفكرة حقوق الإنسان، فضلا عن خضوع الرأسمالية المصرية دوما للدولة يعزز من الاعتماد على التمويل الأجنبي.

وشدد د. سعيد على ضرورة إعمال ضمانات الشفافية والرقابة الذاتية فيما يتعلق بمسائل التمويل مؤكدا ضرورة أن تطرح المنظمات غير الحكومية موازنتها وحساباتها المالية بصورة علنية، كما اقترح إنشاء مكتب للرقابة الذاتية كبديل عن الدولة التي تتسم رقابتها بالتمييز والتعسف الذي يضر بحرية حركة المنظمات واستقلاليتها.

وأكد على أهمية الدور الذي تلعبه مؤسسات المجتمع المدني في تعديل العلاقة الثلاثية بين الدولة والسوق والفردي وفي الحد من تغلغل الدولة وسيطرتها على قوى المجتمع مشيرا لأن الدولة في مصر ليست ضد المجتمع المدني أو الجمعيات الأهلية بصورة مطلقة وإنما ضد أي جماعة محددة تطرح بناء معينا لبلورة السلطة.

حوارات في معرض الكتاب

الواقع، والتسامح يمتد إلى كسر الحواجز التي تعوق فكرة التعدد والتي أسست المحرمات والتابوهات التي لا يجوز الاقتراب منها. وقد كشف الكاتب عن أنماط لتحالفات السلطة السياسية والدينية عند أية محاولة لاختراق تلك المحرمات من جانب المبدعين.

أما الندوة الخامسة فقد تناولت بالمناقشة كتاب "التسامح السياسي: المقومات الثقافية للمجتمع المدني في مصر". لكاتبته د. هويدا عدلي. وقد شارك في مناقشته كلا من الكاتب الصحفي المعروف حسين عبد الرازق والمهندس أبو العلا ماضي وكيل مؤسسي حزب الوسط. وقد أثارت المناقشات انتقادات عاصفة من قبل الإسلاميين الذين اعتبروا نتائج الدراسة التي حصلت بموجبها كتابتها على درجة الدكتوراة - كانت متحيزة في إظهار ميول التعصب السياسي لدى التيار الإسلامي على حين جاء حزب التجمع أكثر ميلا للتسامح السياسي.

إلى إقصاء هذه الوثائق وتهميشها. ومالت بعض الآراء إلى أن مرجعية الثقافة الإسلامية تستمد في الأصل من القرآن الكريم والسنة، وأن القرآن قد منح حقوقاً للإنسان، لكن المشكلة تكمن في انتزاع النصوص من سياقها التاريخي وانتقاء بعضها دون غيرها.

وخصصت ندوة رابعة لمناقشة كتاب "الحدائق أخت التسامح" للشاعر حلمي سالم شارك فيها إلى جانب المؤلف كلا من الشاعر د. حسن طلب نائب رئيس تحرير مجلة "إبداع" وأستاذ الفلسفة بآداب حلوان والفنان التشكيلي عز الدين نجيب. وأكدت المناقشات أن فكرة الحدائق قامت على نفي التعصب والأحادية في التفكير والرأي الواحد سواء كان هذا الرأي يعبر عن سلطة سياسية أو كهنوتية أو فنية وأشارت إلى أن حركة التجديد في الشعر قد تزامنت مع صدور الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وأن التعدد والتنوع يعطي الحياة فرصة الانتخاب والفرز الذي تقوم به حركة

في إطار الفعاليات الثقافية التي وأكبت إقامة معرض القاهرة الدولي للكتاب في دورته الثالثة والثلاثين في يناير الماضي، شغلت إصدارات مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان حيزاً هاماً من ندوات "المقهى الثقافي" حيث تم تخصيص خمس ندوات للحوار حول القضايا التي طرحتها خمسة من أحدث إصدارات مركز القاهرة.

واحدة من هذه الندوات كانت حول كتاب "فنانون وشهداء" للكاتب والفنان التشكيلي المعروف عز الدين نجيب، الذي أثار نقاشات عديدة حول العلاقة بين الفنان والسلطة، والتجاهل المتمدد للفن التشكيلي وعلاقة الفنان بمجتمعه. وقد شارك في مناقشة الكتاب إلى جانب مؤلفه كل من حسن عثمان (فنان تشكيلي وصحفي)، إبراهيم عبد الملك (كاتب ورسام)، ومكرم حنين محرر صفحة الفنون التشكيلية بجريدة الأهرام، وأدار الندوة د. أحمد عبد الكريم.

كما فتحت الندوة المخصصة لكتاب يوميات انتفاضة الأقصى الذي قام بتحريره عصام الدين محمد حسن - مجالاً لمناقشات واسعة حول القضية الفلسطينية ومواقف الحركة الحقوقية وسبل دعم حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره في ظل الصلف الإسرائيلي والانحياز الأمريكي المطلق واختلال موازين القوى في الصراع العربي-الإسرائيلي. وقد شارك في الحوار حول هذه القضايا كلا من المفكر والباحث اليساري المعروف عبد الغفار شكر. دمجدي عبد الحميد عضو اللجنة الشعبية المصرية للتضامن مع الشعب الفلسطيني الذي ألقى الضوء على جهود ومبادرات اللجنة في دعم الانتفاضة.

وخصصت ندوة ثالثة لمناقشة كتاب "الحق قديم: وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية" الذي أعده د. غانم جواد (مفكر إسلامي عراقي) وشارك في الحوار كلا من د. حسن حنفي (أستاذ الفلسفة بكلية الآداب جامعة القاهرة)، والمفكر الإسلامي جمال البناء، والكاتب والمفكر المعروف د. عاطف أحمد، د. علي مبروك (أستاذ بآداب القاهرة). ويشكل الكتاب محاولة للبرهنة على إمكانات المقاربة بين المرجعية العالمية لحق وق الإنسان ومفاهيم تلك الحقوق في المرجعية الإسلامية. استناداً إلى عدد من الوثائق مثل الصحيفة النبوية ووثائق أخرى تم جمعها من عصر الخلفاء الراشدين والعصرين الأموي والعباسي.

وقد أثارت المناقشات حول الكتاب جدلاً بين المتحاورين فبينما اعتبره بعضهم إسهاماً هاماً في تاصيل حقوق الإنسان في تراثنا القديم، فقد أثار حفيظة عدد من المتحاورين باعتبار أن واقع الحال كان يسير في مسار مخالف لدعوات التسامح والقبول بالأحر التي عبرت عنها تلك الوثائق وهو ما يتطلب البحث في العوامل والمواقف التي أدت

سيناريو الوليمة

يفتح شهية المتعصبين

القضية ليست قضية الوليمة ولا الروايات الثلاث التي لم أقرأها ولكن الأمر اعم من ذلك؛ فهناك مبادئ عامة نحن في حاجة إلى الاتفاق عليها.. ولاحظ مجدي حسين أن انقسام المثقفين في قضية الوليمة كان شيئاً مؤلماً وخطيراً علي المجتمع؛ فالمثقفون هم عقل الأمة.. ويقدر ما أدت الانتفاضة الفلسطينية تربية الأولويات، فإن الانقسام استفحل مرة أخرى مع مشكلة الروايات الثلاثة. وفيما يتعلق بما تشيهر هذه المشكلة يرى مجدي حسين إن الدولة ينبغي أن تعبر عما هو متفق عليه، وأن تتشر الأدب المحترم، وإذا كان يرى أن الدولة يجب أن تقصر نشرها علي كتب التراث فلا يمنع ذلك من طبع أعمال معاصرة ولكن بشرط أن تعبر عما هو متفق عليه. أما ما ينشر في سلاسل وزارة الثقافة فهو كلام غير صالح للنشر، ومن العيب أن يقول أحد أن ما ينشر في هذه الكتب هو أدب، أنا هنا لا أتحدث عن الجنس، أنا أتحدث عن الهبوط، والابتدال، والمكان المناسب لنشر هذه الأعمال هو القطاع الخاص، ونجيب محفوظ نفسه لم تنشر له الدولة !!

وأضاف بأنه لا توجد حرية مطلقة، والغرب الآن يناقش هذه الأمور، واحترام الدين والمعتقد الديني، أو حتى المعتقد غير الديني هو أمر يتفق عليه العالم اليوم. وأكد أنه يرفض الرقابة المسبقة، ولا يدعو لأي نوع من الرقابة، حتى على الكتب الدينية، ويختلف مع شيخ الأزهر في هذا الأمر، وأعرب عن اقتناعه بأن من حق كل إنسان أن يطبع الكتاب الذي يؤلفه، ولكن على حسابه الخاص وليس

محمد سيد سلطان

رئيس هيئة قصور الثقافة علي أبو شادي وإحالة رئيس تحرير سلسلة "أصوات أدبية" ومدير تحرير السلسلة إلى التحقيق. وحول ما تطرحه تداعيات الأزمة الأخيرة من مخاطر على حرية التعبير والإبداع وما تثيره من قضايا وإشكاليات حول الدور المنوط بوزارة الثقافة، ومعالجة التناقضات التي تثار من حين لآخر بين حرية التعبير والإبداع من جانب وثوابت المجتمع وقيمه، والأسس الموضوعية التي ينبغي الركون إليها في تقييم الإبداع الأدبي والفني وفي التعامل مع ما قد يعتبره البعض تجاوزاً من جانب المبدعين في حق القيم أو الأخلاق العامة، فقد نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في إطار صالون ابن رشد - أمسية ثقافية للحوار حول هذه القضايا استضاف خلالها كلا من د/ فريال غزول أستاذة الأدب الإنجليزي بالجامعة الأمريكية بالقاهرة والأستاذ مجدي احمد حسين/ رئيس تحرير جريدة الشعب الموقوفة حالياً في تابع من توابع وليمة لأعشاب البحر د/ محمد السيد سعيد المستشار الأكاديمي لمركز القاهرة ونائب مدير مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية بالأهرام، وأدار الحوار الشاعر حلمي سالم مدير تحرير مجلة "أدب ونقد".

الرقابة الذاتية

واستهل مجدي احمد حسين حديثه بالقول بان هناك مجموعة من المبادئ العامة التي يجب ان نتفق عليها أو حول الحد الأدنى منها وهي ما تسمى بالثوابت.. مشيراً إلى أنها ليست باب جهنم الذي سنضع به الرقابة علي الجميع، فهذه الثوابت تضعها الأمة وهي مترسخة عبر التاريخ وعبر الأجيال فهي ليست ثوابت تتظلم ولا جماعة إسلامية ولا حزب أو إدارة؛ وإنما هي ما تعارف عليه الأمم بالدساتير المكتوبة أو من خلال المبادئ المستقرة حتى ولو لم تكن مكتوبة. وأضاف ان

رواية الكاتب السوري حيدر حيدر "وليمة لأعشاب البحر" التي جرى اصطيادها ضمن أعمال إبداعية وفكرية أخرى لتصعيد حملة واسعة ضد حرية التعبير وحرية الإبداع وضد رموز الثقافة ومؤسساتها، قبل أكثر من ستة أشهر، بقدر ما خلفت من نتائج خطيرة على الحريات العامة وجدت تجسيدها على وجه الخصوص في انتهاج الحكومة لعدد من الإجراءات الإدارية المتعسفة التي قادت إلى تجميد نشاط حزب العمل المعارض ووقف صحيفة "الشعب" التي كانت رأس حرية هذه الحملة، فإنها كشفت أيضاً عن استعداد مؤسسات الدولة لتقديم التنازلات وترك المثقفين والمبدعين هدفاً لسعار التيارات المتعصبة وخاصة عندما تلجأ مثل هذه التيارات إلى توظيف الدين والقيم والآداب العامة بصورة نفعية لتحقيق أغراضها السياسية. وقد بدت مؤشرات هذا التراجع في ذلك الوقت في الإعلان عن سحب الرواية من الأسواق ودعوة شيخ الأزهر لتقديم تقرير بشأنها وتقديم اثنين من المبدعين أمام محكمة أمن الدولة باعتبارهما مسئولين عن إعادة نشر الرواية ضمن السلاسل الأدبية التي تصدرها وزارة الثقافة، وهيأت تلك الإجراءات السبيل لأن تعتبر المؤسسة الدينية ممثلة في الأزهر ومجمع البحوث التابع لها نفسها صاحبة الكلمة العليا في الوصاية والمراقبة على الأعمال الإبداعية والفكرية.

وخلال شهر يناير ٢٠٠١ بدت الدولة أكثر استعداداً للخضوع لابتزاز بعض تيارات الإسلام السياسي والتضحية بحرية التعبير والإبداع في مواجهة ضغوط هذه التيارات. فعلى أثر الاستجاب المقدم إلى وزير الثقافة من أحد نواب الإخوان المسلمين بالبرلمان بشأن ثلاث روايات تم نشرها في سلسلة "أصوات أدبية" الصادرة عن هيئة قصور الثقافة، وما تضمنه الاستجاب من اتهام لوزارة الثقافة بتبديد المال العام في روايات تخدش الحياء العام وتتنافى مع الآداب العامة وتتطوي على الإساءة للقيم الدينية والشريعة الإسلامية، فقد سارعت الحكومة بإقالة

مجدي حسين؛
الثوابت ليست
الطريق إلى جهنم

فريال غزول؛ المصادرة والقمع لن تمنع الكلمة من الانتشار

على حساب الدولة.. وهذا إنجاز حضاري، وبهذا فأننا مع أقصى درجات الرقابة الذاتية ولست مع رقابة الدولة .

كيف تتعامل مع الأدب؟

ثم تحدثت د/ فريال غزول، مستهلة حديثها بالقول "عندما يضيق الأفق ويحاصر التعبير تخفيفاً للضغوط ومنعاً للإحراج، وثانيهما توسيع الأفق وإفساح مجال أرحب لشرح حقيقة الظاهرة الإبداعية وخصوصيتها للمتلصدين لها. وأنا أراهن على توسيع الأفق". وأضافت أن معركة الروايات الثلاث ارتفع فيها صوت الموظفين على صوت المبدعين والنقاد مع انهم أصحاب الشأن والتخصص في هذه المعركة... وفندت المتحدثة مقولات ثلاث شاعت حول الروايات، وهي: "أن الروايات الثلاث تقسد الشباب" فأشارت إلى أن هذه التهمة اتهم بها سقراط، وحكم عليه بالموت بناء عليها. ولكن بقي سقراط في التاريخ نموذجاً للمفكر ولشهيد الكلمة الحرة وغاب عن ذاكرتنا الثقافية ميليتوس المدعى العام في محاكمة سقراط والذي أطلق عليه نفسه تعبیر "المواطن الصالح" .. وأكدت أن المصادرة والقمع لا تمنع الكلمة من الانتشار، بل لعل المنع يعطيها وزناً وشعبية ما كانت ستحصل عليه لو بقيت في مجال قرائها النوعيين من محبي الأدب الروائي. وفي زمن القنوات الفضائية والكتب الإلكترونية تصبح مصادرة النصوص مفارقة لا أقل ولا أكثر، إن هذه الروايات ليست كتباً مقررة على الجميع.. بل هي نصوص أدبية محدودة الانتشار لا يقترب منها إلا قراء الأدب والروايات تحديداً. وهي أعمال مكتوبة بأسلوب روائي على درجة من التعقيد تتوجه إلى قارئ على درجة من الثقافة الأدب

وفيما يتعلق بالمقولة الثانية "تضافتنا وتقاليدنا لا تسمح بهذه النصوص". أوضحت فريال غزول أن كل ثقافة، ومنها ثقافتنا الرسمية والشعبية، المعاصرة والتراثية، قد تناولت هموم الإنسان وقضاياها، ووظفت المعرفة والأدب لاستكناه الحياة والموت، المتعة والألم، الجنس والعمل. وشعراؤنا الكبار من امرئ القيس إلى أبي نواس، وعلماؤنا من ابن

حزم إلى ابن عربي تناولوا الجنس في أعمالهم. أما الأدب الشعبي بما فيه من أجناس أدبية محكية، فالبعد الجنسي متواجد فيه، وأفضل نموذج لذلك ألف ليلة وليلة التي حكم القضاء المصري بأدبيتها وتداولها بعد تشكيك في أمرها .

وحول المقولة الثالثة "أن هذه الروايات من أعمال البورنو" أوضحت أن الكتابة البونوغرافية لا تقتصر على ما هو جنسي بل تتاجر بالجنس وتجعل منه سلعة للبيع كما يفعل العاهر أو العاهرة. وبالتالي فالبعد التجاري والتكسبي أساسي، وهو ما يميز البورنو عن غيره من المجالات العلمية والطبية والأدبية والتشكيلية التي نقع فيها علي الجنس. ولأن الغاية تجارية في البورنو فالكتابة فيها تبعد عن التقيد والتركيب ليسهل استهلاكها. وكتابات البورنو لا تكتفي بتقديم مشهد جنسي تقتضيه ضرورة الحكمة، بل يكون العمل بكامله مشغولاً بالجنس انشغالا كلياً وتجارياً. وكتابة البورنو تعلن عن نفسها بصراحة علي غلافها كما تعلن العاهرة عن استعدادها لبيع جسدها بالثمن المناسب. وأما الروايات الثلاث التي نحن بصدها فوقعنا علي مشهد جنسي لا يزيد علي أماكن قليلة ومتفرقة؛ ولا يقع القارئ علي هذه الصفحات إلا بعد أن يكون قد قرأ عشرات وعشرات من الصفحات مما لا يرتبط بالجنس علي الإطلاق ومما يقدم مشاهد تشي بالسياق الاجتماعي والاقتصادي والنفسي للشخصيات.

ومن خلال قراءة نقدية للروايات الثلاث خلصت إلى اعتبارها نصوص إبداعية تجريبية ويجب علي المؤسسات الثقافية أن تحتضن هامش التجريب في كل مجال؛ لأن ما لا يعنى بالتجديد والإبداع يحكم عليه بالركود والاتباع. وانتهت إلي القول بان العمل الأدبي الجديد يتوجه لقارئة، القارئ الذي يجب أن يستكشف وأن يبذل مجهوداً في عملية القراءة وفك الشفرة الدلالية، وعلي هذا القارئ النوعي تقع مسئولية تقييم هذه الروايات.

التصيد بأي ثمن

ومن جانبه عالج د/ محمد السيد سعيد الأزمة من خلال تحليله للسياق السياسي والاجتماعي الذي وقعت به وقارن بين السياق الذي حدثت فيه هذه الأزمة والسياق الذي وقعت فيه أزمة وليمة لأعشاب البحر وانتهى إلي أن ما حدث يمكن إيجازه في أن التيار الإسلامي يتعمد إشعال أزمة ثقافية سياسية في البلاد. فهو يثير أزمة حول عمل أدبي صدر من هيئة قصور الثقافة، لا لأن هذا العمل عمل رديء لدرجة أنه يمثل فا قد في الموارد العامة، لأنه لا يهتم أصلاً بإثارة أزمة

محمد السيد سعيد؛ التيار الإسلامي يتعمد إشعال الأزمة

حول الفاقد في الموارد العامة مثل الأنفاق الحكومي.. ولكن لأنه يريد أن ينزل بدوره العام في دور رقابي لا يستطيع هو أو أي تيار سياسي أن يقوم به وهو دور لا مجد فيه ولا شرف للتيار الإسلامي أو غيره. وأشار إلى أن التيار الإسلامي يمكن أن يضيف أشياء كثيرة جدا لما تملكه البلد من موارد روحية وأخلاقية، إلا أنه يضيع وقته ووقتنا في اصطلياد فقرات من هنا وهناك أو جملة أو قصيدة ما أو رواية لكي يقتطف منها ما يوظفه في أحداث أزمة سياسية كبرى. هذه هي الروح العمدية والتصيدية التي يستخدم فيها الفن والأدب بصورة نفعية حتى ولو كان الثمن هو التحريض المباشر بالعنف علي المثقفين والمبدعين. ولذلك لم يكن مقبولاً من أوساط المثقفين السماح لهذا التيار أن يكرر ما فعله في أزمة الوليمة، حتى ولو كان قد نجح في هذه المرة في ابتزاز وزير الثقافة الذي يعيد الآن إنتاج خطاب هذا التيار.

الرجل السلفي والرجل الحدائي

وأضاف أن ما قدمه مجدي من حلول هو الحل السلفي، وهو الذي يرى أن ما يحكم كل القضايا في المجتمع هو تقاليد المجتمع وثوابته المرعية والموروثة من جيل إلى جيل . وهو حل يعيش في الماضي . وهناك حل آخر وهو الحل الحدائي، ومنطقه هو الحق في الإبداع بدون نهاية. وهناك حل أخير أنا أؤيده وهو الحل ما بعد الحدائي وهو الذي يدعو إلي تجاوز الأشياء وتلاصقها مع إسقاط أسطورة المرجعية الوحيدة للمجتمع باعتباره قائماً على التشابه والتجانس. أن هذا الحل يقبل فكرة تجاوز القيم والتقاليد في المجتمع، فالمجتمع دائماً ما يعيد تكوين نفسه وتكوين صيغته حسبما يدخل عليه من معطيات. وما يجب أن نحذر منه هو حبس المجتمع في مرجعية وحيدة.

وأكد محمد السيد سعيد أن هناك قيوداً وحيداً يمكن قبوله علي حرية الإبداع أو حرية الرأي والتعبير، هو ما استقر عليه العرف القانوني العالمي، وهو أنه لا يمكنني أن أستخدم حقي في التعبير من أجل أن أؤذّن شخص آخر أو أسلبه حقه في الكرامة أو ادعو إلى العنف ضده.

في مؤتمر مكافحة العنصرية

معاداة السامية في مواجهة فضح إسرائيل

تشهد مدينة دربان بجنوب أفريقيا في أغسطس/ سبتمبر

يسرى مصطفى

العوامل التي تقضي إلى مكافحة العنصرية والتمييز العنصري ووضع

التوصيات المناسبة بشأن السبل الكفيلة بزيادة فعالية أنشطة الأمم المتحدة وآلياتها في هذا المجال، والتدابير الأخرى التي ينبغي اتخاذها على الصعيد الوطني والإقليمية والدولية لمكافحة جميع أشكال العنصرية؛ ولضمان حصول الأمم المتحدة على الموارد المالية وغير المالية اللازمة للإجراءات التي تتخذها لمكافحة العنصرية؛

وفي سبيل تحقيق هذه الأهداف تم وضع شعار للمؤتمر ليكون تعبيراً رمزياً عن رغبة وإرادة المجتمع الدولي وهو "متحدون لمكافحة العنصرية: المساواة والعدل والكرامة". وهو على ما يبدو مستوحى من شعار الثورة الفرنسية: "الحرية، الإخاء، والمساواة". وهو بالتالي يحمل رسالتين متناقضتين أحدهما متفائلة وهي شحذ الإرادة ارتكازاً على المضمون الأخلاقي والإنساني للشعار، والأخرى متشائمة إذا تذكرنا أن التاريخ اللاحق للثورة الفرنسية ما هو إلاخرق لمبادئها الأساسية. وعلى أي حال فإن التساؤل كان وما يزال هو المحرك للجموع التي شاركت في الأعمال التحضيرية للمؤتمر في مختلف أرجاء العالم.

القضايا الرئيسية

وفي هذا الإطار يأتي مؤتمر ٢٠٠١ كخطوة جديدة على طريق مكافحة العنصرية بجدول أعمال مفتوح على قضايا الماضي والحاضر. وقد تقرر، حسبما جاء في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم ١١١/٥٢ (١٩٩٧) أن ينحو هذا المؤتمر "منحي عملياً وأن يركز على التدابير العملية لاستئصال العنصرية، بما في ذلك اتخاذ تدابير للوقاية والتوقيف والحماية وتوفير سبل الانتصاف الفعالة، مع أخذ صكوك حقوق الإنسان القائمة في الاعتبار التام".

ووفق هذا القرار فإن المؤتمر يستهدف استعراض التقدم المحرز في مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرامية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وإعادة تقييم العقوبات التي تعترض سبل مواصلة التقدم في هذا الميدان وسبل التغلب عليها؛ والنظر في سبل ووسائل ضمان التطبيق الفعال للمعايير القائمة وتنفيذ الصكوك ذات الصلة بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكرامية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛ واستعراض العوامل السياسية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها من

الملف العنصرية المدللة والمجتمع الدولي



المتحدة الأمريكية، هذا في حين تدفع دول أخرى بقوة باتجاه إقرار هذا المبدأ وفي مقدمتها معظم الدول الأفريقية وإسرائيل التي تطالب بتعويضات عن الهولوكست.

أما القضية الثانية فهي العنصرية الإسرائيلية، فمن واقع المتابعة للأعمال التحضيرية، نجد أن هذه القضية لم تثر إلا على المستوى الآسيوي وقد لعبت منظمات حقوق الإنسان العربية وبمساندة من منظمات غير حكومية آسيوية ودولية الدور الأكبر في إثارة هذه القضية. ولكن في مقابل ذلك، فإن قضية العنصرية الإسرائيلية لم تثر على المستوى الأفريقي، هذا في حين أثرت مسألة معاداة السامية بقوة على مستوى أوروبا والأمريكيتين. وهنا تبرز مشكلة حقيقية بشأن مسار المؤتمر: هل سيسير باتجاه التشديد على تجريم "معاداة السامية"، عوضاً عن كشف عنصرية دولة إسرائيل؟

ويفسر هذا الاهتمام الخاص الذي يعطيه مركز القاهرة ومنظمات حقوق الإنسان العربية لقضية العنصرية الإسرائيلية، ويعلم الجميع أن مهمة فضح هذا النمط من العنصرية في المؤتمر لن يكون بالأمر السهل، وخاصة في ظل تأثيرات الدول العظمى وأجهزة الإعلام العالمية التي لا يخفى على أحد تحيزها لدولة إسرائيل.

المؤتمرات التحضيرية

تعددت القضايا التي أثرت في إطار اللقاءات التحضيرية للمؤتمر العالمي ضد العنصرية وبالطبع فقد كان هناك قضايا عديدة مشتركة بين مناطق العالم المختلفة، إلا أن كل منطقة كان لها قضاياها الخاصة التي حظيت باهتمام أكبر. كما يلاحظ

أيضا وجود تفاوت بدا جليا في بعض المناطق بين القضايا التي حظيت باهتمام حكومي وتلك التي حظيت باهتمام المنظمات غير الحكومية في المنطقة ذاتها. فعلى حين ركزت الحكومات الأفريقية على قضية "التمويض" عن ممارسات العبودية التي حدثت في الماضي، فقد تعددت القضايا التي أثارها وثيقة المنظمات غير الحكومية الأفريقية وشملت العولة وما يرتبط بها من إفقار لشعوب العالم الثالث، والتمييز ضد المرأة، والصراعات الإثنية والعرقية، وانتهاك حقوق الأطفال والمعاقين. أما قضية العبودية فقد تناولتها الوثيقة غير الحكومية من منظور مختلف، على اعتبار أن العبودية ليست مجرد قضية حدثت في الماضي لأنها مازالت تمارس في بعض البلدان الأفريقية، فضلا عن وجود أشكال معاصرة للعبودية متمثلة في الاتجار بالنساء والأطفال عبر الحدود، وبالتالي فقد ميزت الوثيقة غير الحكومية بين شكلين من العبودية: العبودية المعاصرة، والتقليدية. وفي حين أقرت الوثيقة غير الحكومية بأن الشعوب الأفريقية مازالت تعاني من آثار الاسترقاق وتجارة العبيد عبر الأطلنطي، إلا أنها لم تدعم مطلب التمويض المادي كما جاء في الوثيقة الحكومية على خلفية الخوف من عدم جدوى مثل هذا التعويض بالنسبة للشعوب الأفريقية بسبب فساد بعض الحكومات، ومن ثم فقد طالبت بأن يكون هذا التعويض في صورة برامج تنمية وخدمات يجري إدارتها من خلال مشاركة شعبية حقيقية.

وعلى المستوى الآسيوي، أثار معظم الاجتماعات التحضيرية قضايا الهجرة والاتجار في الأشخاص وأوضاع العمالة المهاجرة والتمييز ضد المرأة بوصفها أخطر مظاهر العنصرية التي تواجهها المجتمعات الآسيوية. كما نوقشت قضايا أخرى منها العولة، وأوضاع الأقليات القومية والسكان الأصليين والفئات المنبوذة Cast أو الداليت في الهند. وكانت قضية العنصرية الإسرائيلية والانتهاكات الإسرائيلية ضد الفلسطينيين من أهم القضايا التي أثيرت على المستوى الآسيوي، وتحديدًا في اجتماع المنظمات غير الحكومية العربية الآسيوية والذي عقد في عمان، والاجتماع الإقليمي الآسيوي الذي عقد في طهران.

وأثار اجتماعات أمريكا اللاتينية ذات القضايا التي أثيرت على المستوى الآسيوي والأفريقي ومنها العولة وأوضاع السكان الأصليين والسكان ذوي الأصل الأفريقي، والتمييز ضد النساء، ومنها أوضاع الفقر، وانتهاكات حقوق الطفل والتمييز ضد مرضى الإيدز. وشاركت المنظمات غير الحكومية في الأمريكتين نظيرتها الأفريقية بشأن معالجة التمييز العنصري في التعليم ووسائل الإعلام.

هل يجزؤ المجتمع الدولي على تصفية أذر النظم العنصرية؟

في مطلع أكتوبر الماضي **عصام الدين محمد حسن** واجهت

السلطات الإسرائيلية احتجاجات الأقلية العربية في قرى الخليل والمثلث والتجف والمديد من المدن بالمنف الضاري الذي أسفر عن مقتل ثلاثة عشر شخصا وإصابة أكثر من خمسمائة متظاهر واحتجاز مئات آخرين، وحفزت هذه المواجهات المئات من المتطرفين اليهود الذين رفعوا شعارات "الموت للمرب" على القيام بهجمات على الفلسطينيين وممتلكاتهم ودور عبادتهم اقترنت بحرق وتدمير المحلات الفلسطينية والعربية والاعتداء على القبور والمساجد على مرأى ومسمع من الشرطة الإسرائيلية التي انحازت إلى صفوف المتطرفين اليهود. وفي يناير الماضي أصدرت محكمة إسرائيليتان في يوم واحد قرارين أحدهما يقضي بالحكم على مستوطن يهودي ضرب طفلا فلسطينيا حتى الموت بخدمة المجتمع لمدة ستة أشهر وتغريمه بدفع سبعين ألف شيكل، والثاني ضد فتاة فلسطينية حاولت طعن مستوطنة يهودية يسكن فاصابتها بجروح سطحية وقضى الحكم بسجنها لمدة ستة أعوام ونصف العام. الحكم الهزلي بحق المستوطن اليهودي أصدرته محكمة القدس الجزائية، أما الفتاة الفلسطينية فقد مثلت أمام محكمة سالم عسكرية إسرائيلية. ومفارقات الوقائع السابقة وحدها تكشف ملمحا فجعا لعنصرية إسرائيل على مستوى الدولة والمجتمع. فالثول أمام المحاكم الاستثنائية والعقوبات القاسية بحق الفلسطينيين يقابله أعمال القتل واسعة النطاق التي تمارسها سلطات الاحتلال والتي أفضت منذ اندلاع الانتفاضة الفلسطينية إلى مصرع ما يقرب من ٤٠٠ مواطن فلسطيني وإصابة آلاف

البلد هذا الإطار تتهدى إسرائيل باعتبارها البلد الوحيد في العالم تقريبا الذي يستبج بصورة شبه مقننة-ممارسة التعذيب على أجساد الفلسطينيين المعتقلين الذي حظى بمباركة مسبقة من المحكمة العليا الإسرائيلية وهي ذات المحكمة التي قررت عدم ممارسة التعذيب الجسدي على أي يهودي، وتسمى الحكومة الإسرائيلية مؤخرًا لاستصدار تشريع رسمي من الكنيست يقنن التعذيب "المسموح به" على من تعذبهم السلطات مشتبه في تورطهم بأنشطة إرهابية، وهو توصيف يشيع استخدامه تجاه أعداد واسعة من المعتقلين الفلسطينيين. وفي إطار من هذه العنصرية التي تضرب بجذورها في الدولة والمجتمع الإسرائيلي لا يصبح غريبا أن تقود "الديمقراطية" التي تتشدد

شكلت الخطوط العريضة لهذه الورقة أساس المداخلة المشتركة التي تقدم بها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة/ القانون، إلى لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في دور انعقادها السابع والخمسين.

بها إسرائيل إلى تصيب مجرم حرب مثل شارون على رأس الحكومة، وهو الذي سبق إدانته من قبل لجنة تحقيق إسرائيلية، بسبب دوره في مذابح صبرا وشاتيلا، وأوصت اللجنة في حينها بإبعاده بصفة نهائية عن وزارة الدفاع الإسرائيلية.

دولة اليهود وحدهم

إن إسرائيل لم تكن يوما دولة ديمقراطية لكل مواطنيها، بل قامت ولا تزال تقوم على أساس أنها دولة اليهود التي تقضي قوانينها الأساسية بأن تعمل حكومتها ومؤسساتها الوطنية من أجل تطوير الدولة بما فيه خير الشعب اليهودي، وتقر فيه قوانينها لأي يهودي في العالم أيا كانت جنسيته بالانتقال والاستقرار في هذه الدولة، بينما ترفض عودة السكان الأصليين الذين ولدوا وعاشوا واستقرت فيها عائلاتهم لآلاف السنين. وانطلاقا من تعريفها لذاتها كدولة لليهود وليس لكل مواطنيها- فقد قايلت إسرائيل حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وتمويضهم بموجب القرار ١٩٤ لعام ١٩٤٨ للجمعية العامة للأمم المتحدة بالاستخفاف والرفض المطلق. وفي المقابل سنت إسرائيل قانون العودة وقانون الجنسية على أسس عنصرية تتيح جلب المواطنين اليهود من شتى بقاع الأرض ومنحهم الجنسية الإسرائيلية تلقائيا بمجرد أن تملأ أقدامهم أرض فلسطين.

إن تحقيق الرفاه لأبناء "دولة اليهود" تطلب عمليات المصادرة الواسعة سواء من خلال قانون أملاك الفايئين الذي قنن مصادرة أملاك العرب الفلسطينيين الفايئين قسرا بسبب أعمال التطهير العرقي والمذابح المتوالية وبث الرعب والطرده الجماعي وإنكار حق العودة، أو من خلال قانون الاستيلاء والسيطرة على الأراضي لعام ١٩٥٣ الذي أعطى الحق للسلطات الإسرائيلية بمصادرة مزيد من الأراضي العربية سواء لصالح برامج الاستيطان اليهودي أو لخدمة الجيش الإسرائيلي والاعتبارات الأمنية.

تقنين التعذيب

داخل هذا الإطار تتهدى إسرائيل باعتبارها البلد الوحيد في العالم تقريبا الذي يستبج بصورة شبه مقننة-ممارسة التعذيب على أجساد الفلسطينيين المعتقلين الذي حظى بمباركة مسبقة من المحكمة العليا الإسرائيلية وهي ذات المحكمة التي قررت عدم ممارسة التعذيب الجسدي على أي يهودي، وتسمى الحكومة الإسرائيلية مؤخرًا لاستصدار تشريع رسمي من الكنيست يقنن التعذيب "المسموح به" على من تعذبهم السلطات مشتبه في تورطهم بأنشطة إرهابية، وهو توصيف يشيع استخدامه تجاه أعداد واسعة من المعتقلين الفلسطينيين.

وقد جاء قانون التنظيم والبناء ليفرض مزيدا من الضغوط على الأقلية العربية ويجبر أعدادا واسعة منهم على ترك منازلهم وقراهم، حيث تجاهل القانون عن عمد عشرات القرى والتجمعات العربية من التخطيط الهيكلي للبلاد. وبموجب فإن هذه القرى والتجمعات التي تضم أكثر من ٢٠٠ ألف نسمة غير معترف بها وتعتبر جميع منازلها غير قانونية وغير مرخصة ويتوجب إخلاؤها وهدمها رغم أنها قائمة من قبل صدور

القانون عام ١٩٦٥ بل ربما من قبل إنشاء دولة إسرائيل ذاتها. ويشكل الحرمان من الخدمات في هذه المناطق وسيلة ضغط إضافية تتبعها إسرائيل حاليا لإجبار سكانها على الرحيل الطوعي من قراهم وبيوتهم ضمن مخطط يسمى إلى تهويد المناطق العربية كثيفة السكان وتجميع السكان العرب في مجمعات خاصة.

إن تهويد الوطن وزرع المستوطنات يمتد بصورة أكثر قسوة وعنفا داخل الأراضي الفلسطينية المحتلة لعام ١٩٦٧. رغمًا عن عشرات القرارات الدولية التي تدین أحداث تغيير جغرافي أو ديموجرافي في الأراضي المحتلة.

أجانب في وطنهم

وفي القدس على وجه الخصوص فإن مضي إسرائيل في إجراءات ضمها إليها رغمًا عن العديد من القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن الدولي التي اعتبرت جميع الإجراءات الإدارية والتشريعية وجميع الأعمال التي قامت بها إسرائيل بما في ذلك مصادرة الأراضي والأملاك التي من شأنها أن تؤدي إلى تغيير الوضع القانوني للقدس هي إجراءات باطلة- فقد اقترن التوسع الاستيطاني فيها بتطبيق ذات المنظومة القانونية العنصرية على القدس.

لقد تعاملت إسرائيل مع فلسطينيو القدس باعتبارهم مقيمون أجانب وطبقت عليهم قانون الدخول لإسرائيل الذي يعطي الحق لوزارة الداخلية في منحهم بطاقات هوية لمن يثبت أنهم مقيمون بالفعل داخل القدس، ومن ثم فإن أعدادا كبيرة ممن كانوا خارج المدينة أو اضطروا للنزوح منها عندما اجتاحتها إسرائيل عام ١٩٦٧ كانوا ما يزالوا يواجهون مشكلات بالغة الصعوبة في العودة إلى القدس وفي لم شملهم مع أسرهم، كما أن آلاف آخرين يتعرضون سنويا لإجراءات الطرد القسري والإبعاد التي تستهدف تطهير المدينة من سكانها الأصليين، حيث يتبدى التمييز بصورة صارخة بين "المقيمين" الفلسطينيين بالقدس وبين المواطنين الإسرائيليين. فبوسع المواطن الإسرائيلي ترك البلد والمعيش بالخارج دون التقيد بزمن محدد، مع الاحتفاظ بحقه في العودة في أي وقت، ولا يتأثر هذا الحق بالطبع بانتقاله للعيش داخل مستوطنات الأراضي المحتلة، أما مغادرة القدس من قبل الفلسطينيين المقيمين بها حتى لو كان إلى الضفة الغربية فإنه غالبا، يعني فقدانهم وضع الإقامة الدائمة.

وفي ذلك تقول منظمة "هموكيد" و"بتسليم" الإسرائيليتان* أن إسرائيل تتعامل مع فلسطيني القدس الشرقية باعتبارهم مهاجرين رغم أنهم ليس لهم وطن آخر يعودوا إليه، وهم لم يختاروا العيش في إسرائيل وإنما إسرائيل هي التي احتلت القدس وضممتها إليها. وقد أتاحت عمليات المصادرة الواسعة والنهب المستمر لأراضي فلسطيني القدس الشرقية بموجب القوانين الإسرائيلية، وضم مساحات

واسعة من الضفة الغربية إلى كردون المدينة، إلى نشر حزام واسع من المستوطنات يضم ما لا يقل عن ١٧٠ ألف مستوطن يهودي جرى توطينهم على حساب السكان الأصليين. ولا يختلف الأمر كثيرا في الضفة الغربية وقطاع غزة حيث تشكل المستوطنات

٧٠٪ من مساحة الضفة و ٤٨٪ من مساحة غزة. وأصبحت التجمعات العربية في الأراضي المحتلة بما في ذلك القدس تجمعات سكنية معزولة عن بعضها البعض ومحاطة بالمستوطنات من كل جانب وتخترقها الطرق الالتفافية المخصصة لاستخدام الجيش الإسرائيلي والمستوطنين وأفضت سياسات الإغلاق والتميز التي تتبعها إسرائيل إلى عزل شمال الضفة الغربية عن جنوبها وفصل أريحا عن القدس وبيات التقل من قطاع لآخر داخل الأرض الفلسطينية المحتلة أمرا بالغ الصعوبة وتحولت التجمعات الفلسطينية إلى باتونستانات مماثلة للباتونستانات في جنوب أفريقيا.

وفي مقابل إجراءات الحصار والتجويع والمصادرة والتدمير لممتلكات الشعب الفلسطيني فإن سلطات الاحتلال تدعم برامج الاستيطان من خلال حوافز مستوطنيتها تشمل الحصول على الأرض بالمجان وتقديم القروض والإعفاء من الضرائب.

إن المجتمع الدولي مطالب بتحمل مسؤولياته تجاه تصفية آخر معاقل العنصرية في عالمنا، على النحو الذي تم بموجبه تصفية وصمة العار قبل الأخيرة في جنوب أفريقيا. ويتطلب ذلك:

- ١- اتخاذ إجراءات جادة لمحاصرة وعقاب نظام الأبارتهايد القائم في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة على غرار الإجراءات التي اتخذها المجتمع الدولي لمعالجة النظام العنصري في جنوب أفريقيا.
- ٢- الأطراف السامية الموقعة على اتفاقية جنيف الرابعة تحمل مسؤولياتها من أجل إلزام إسرائيل باحترام الاتفاقية، وخاصة حماية المدنيين الفلسطينيين في المناطق المحتلة.
- ٣- دعوة مجلس الأمن لتشكيل قوة حماية دولية للشعب الفلسطيني تنتشر على حدود ٤ يونيو ١٩٦٧ في الضفة الغربية وغزة والقدس الشرقية.
- ٤- تشكيل محكمة جنائية لمحكمة المسؤولين عن ارتكاب جرائم حرب بحق الشعب الفلسطيني.
- ٥- ضرورة إخضاع أية اتفاقية للسلام للفحص من قبل هيئة الأمم المتحدة لضمان اتساقها مع معايير حقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني وقرارات الأمم المتحدة بهذا الصدد وبشكل خاص ينبغي أن تكفل التسوية النهائية وحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره. وحق اللاجئين في العودة والتمويض. وانسحاب إسرائيل الكامل من كافة الأراضي المحتلة عام ١٩٦٧، وتفكيك المستعمرات الاستيطانية وتصفيتها.

* هيموكيد "مركز الدفاع عن حقوق الفرد"، بتسليم* مركز المعلومات الإسرائيلي لحقوق الإنسان في الأراضي المحتلة.

نداء من ٣٢ منظمة لحقوق الإنسان إلى أوروبا لمراجعة موقفها من القضية الفلسطينية

تقدم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بمذكرة حول القضية الفلسطينية إلى سفير السويد بالقاهرة باعتبارها الدولة رئيس الاتحاد الأوروبي، وطلب توزيعها على الحكومات الأوروبية. حثت الرسالة المرفقة بالمذكرة حكومات أوروبا على اتخاذ موقف يتسق مع مبادئ حقوق الإنسان إزاء هذه القضية.

تشكل المذكرة مدخلا لحوار بعيد المدى مع الاتحاد الأوروبي حول مخاطر تسييس حقوق الإنسان والمعايير المزدوجة التي يجسدها بشكل صارخ استثناء دولة إسرائيل من المحاسبة عن انتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وحماتها من العقاب.

أعدت هذه المذكرة بناء على المشاورات التي جرت في بروكسل في يناير الماضي بدعوة من الشبكة الأورومتوسطية لحقوق الإنسان لدراسة سبل تطوير موقف المجتمع الدولي تجاه حقوق الشعب الفلسطيني. شارك في الاجتماع عدد من المنظمات الدولية، وأعد ورقة العمل له مركز القاهرة وجمعية القانون بـفلسطين.

تم تقديم المذكرة بعد مشاورات أجراها مركز القاهرة مع ٣١ منظمة عربية لحقوق الإنسان في إحدى عشرة دولة عربية وفي فلسطين ٤٨، وعدد من الخبراء العرب في المنظمات الدولية. وقد وقعت ٣٢ منظمة عليها، وأرسلت صورة منها إلى مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان والمنظمات الدولية.

لاحظت المذكرة أن المجتمع الدولي احتاج ٦ أشهر فقط لكي يجبر العراق على الانسحاب من الكويت، وبضعة شهور أخرى للتدخل في كوسوفا، في حين عجز المجتمع الدولي عن تنفيذ قرارات

مضى على صدور بعضها أكثر من نصف قرن بخصوص حقوق الشعب الفلسطيني. وأشارت المذكرة إلى أنه لم يسبق للمجتمع الدولي أن صبر كل هذا الزمن على ابتزاز دولة واحدة قامت على مدى أكثر من خمسين عاما بتهديد الأمن والسلم الدوليين وشن الحروب واحتلال أراضي الغير، وارتكبت أعمال تطهير عرقي شملت عدداً من المذابح الجماعية وتشريد خمسة ملايين لاجئ، دون أن يجزو المجتمع الدولي على إخضاعها للمحاسبة مثلما حدث مع العراق أو يوغسلافيا السابقة أو إندونيسيا. على حين ظلت معظم القرارات الإيجابية الصادرة من قبل هيئات الأمم المتحدة ضد إسرائيل ولصالح الشعب الفلسطيني حبرا على ورق، وحال استخدام الفيتو داخل مجلس الأمن دون تمرير أي مشروع قرار يرمي إلى إجبار إسرائيل على الامتثال للقرارات الصادرة بحقها.

واستعرضت المذكرة سجل جرائم إسرائيل الوحشية التي ما كان لها أن تتواصل بحق الشعب الفلسطيني، لولا الحماية الخاصة التي تسببها الولايات المتحدة الأمريكية عليها من جانب، والمواقف الأوروبية التي تراوحت بين الإدانة اللفظية والتواطؤ من جانب آخر، وهو ما يؤمن إفلات إسرائيل من العقاب واستمرار نزيف الشعب الفلسطيني في ذات الوقت.

وتوقفت المذكرة بشكل خاص أمام الجرائم ضد الإنسانية المتمثلة في التطهير العرقي، وكذلك أمام طبيعة النظام العنصري -الذي جرى تشييده ليس فقط داخل الأراضي التي أقامت عليها إسرائيل دولتها، بل أيضا داخل الأراضي المحتلة منذ عام ١٩٦٧-والذي ارتكز على منظومة تشريعية تأسس البنية الاجتماعية العنصرية على صعيد الملكية والاقتصاد والتوظيف والسكن والتعليم داخل إسرائيل، كما وجدت هذه العنصرية ترجمتها في إنكار حق العودة للسكان الأصليين، وفي التمسك بضم القدس والتمييز ضد سكانها العرب الذين يعاملون معاملة الأجانب، وفي تحويل الأراضي الفلسطينية المحتلة ١٩٦٧ إلى "باتوستانات" منعزلة عن بعضها البعض وفرض الطابع العنصري الاستيطاني على حساب السكان الفلسطينيين.

واستعرضت المذكرة كذلك ما حفلت به تقارير المنظمات الفلسطينية والدولية لحقوق الإنسان وتقارير اللجنة الدولية لتقصي الحقائق والمفوضية السامية لحقوق الإنسان والمقرر الخاص للأراضي المحتلة بالأمم المتحدة، من رصد لصور الاضطهاد المنظم للشعب الفلسطيني، وبخاصة منذ اندلاع الانتفاضة الفلسطينية.

وأوضحت المذكرة أن استمرار إعفاء إسرائيل من المحاسبة والعقاب يثير حفيظة الرأي العام في العالم العربي تجاه "عائلة حقوق الإنسان" والحماية الدولية لحقوق الإنسان، مما يبرر اعتبارها مظهرا إضافيا لمؤامرة دولية شاملة على شعوب المنطقة.

ونبهت المذكرة إلى أن استمرار إعفاء إسرائيل من المحاسبة يشكل أيضا نموذجا تعمل على توظيفه وتكراره دول أخرى، الأمر الذي يضع النظام الدولي برمته أمام مخاطر جادة، ويقود إلى التضحية بحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، وتقويض السلم والأمن في المنطقة ويهدد بالانهيار مجمل نظام الحماية الدولية لحقوق الإنسان.

وتقدمت المذكرة بعدد من التوصيات التي تشكل في جوهرها تأكيدا على أن آليات الحماية لم توضع لاستهداف دول بينها واستثناء أخرى، وأن جميع دول العالم على قدم المساواة أمام هذه الآليات. وفي مقدمة هذه التوصيات:

- دعوة مجلس الأمن لتشكيل قوة حماية دولية للشعب الفلسطيني وممتلكاته، وتوفير الحماية اللازمة للاجئين الفلسطينيين.
- تشكيل محكمة جنائية دولية لمحكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين على غرار المحكمة الخاصة بجرائم الحرب في يوغوسلافيا.
- وإلى حين ذلك فإن الدول المصادقة على اتفاقية جنيف الرابعة ملتزمة قانوناً بمقتضى الاتفاقية بملاحقة المتهمين بارتكاب مخالفات جسيمة للاتفاقية أو بالأمر بارتكابها، وتقديمهم للمحاكمة.
- فرض العقوبات السياسية والاقتصادية اللازمة لإجبار إسرائيل على احترام وتنفيذ قرارات الشرعية الدولية وتصفية المراكز المؤسساتية لنظامها العنصري.
- دعوة الجمعية العامة للأمم المتحدة لتحمل مسئولياتها القانونية تجاه الشعب الفلسطيني بالاستناد إلى قرارها رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٠ المعروف بـ "الاتحاد من أجل السلم" والذي يحق لها بموجب التدخل في القضايا التي تمس الأمن والسلم الدوليين طالما لمست تقاعسا وقشلا واضحا من مجلس الأمن في الوفاء بالتزاماته القانونية.
- دعوة أطراف عملية السلام في المنطقة، وخاصة الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي إلى وضع اعتبارات حقوق الإنسان في بؤرة أية مفاوضات جديدة للسلام، باعتبارها الضمان الوحيد للتوصل إلى سلام حقيقي ودائم.

طالب مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان والجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة/ القانون، المجتمع الدولي بتحمل مسئولياته تجاه تصفية نظام الفصل العنصري الذي باتت إسرائيل التجسيد الفريد له على مستوى العالم أجمع، ووضع حد نهائي لكل السياسات والممارسات التي تنتهجها سلطات الاحتلال بحق الشعب الفلسطيني وعلى وجه الخصوص إجراءات العقاب الجماعي التي تستهدف حرمان الشعب الفلسطيني من حقه في تقرير مصيره.

جاء ذلك من خلال ثلاثة مداخلات مشتركة تقدم بها مركز القاهرة والجمعية الفلسطينية أمام لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في دور انعقادها السابع والخمسين.

ودعت المداخلات المشتركة للمؤسستين إلى ضرورة تبني إجراءات جادة لمحاصرة وعقاب نظام الأبارتهايد القائم في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة، وشددت على ضرورة إنهاء الحصار المفروض على الشعب الفلسطيني ووقف كافة أعمال العنف وممارسات العقاب الجماعي ضد السكان الفلسطينيين والإجراءات التي تستهدف تقويض الاقتصاد الفلسطيني والحيلولة دون ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير مصيره، ودعت إلى مد الأراضي المحتلة بالمساعدات الإنسانية الدولية بصورة فعالة.

وأوضحت المداخلات أن العقاب الجماعي بمظاهره المتعددة قد ألحق أضرارا جسيمة بالشعب الفلسطيني، حيث أدى القصف المباشر لمواقع السكان المدنيين إلى مصرع ما لا يقل عن ٥٠ شخصا وإصابة ١٢٠٠ آخرين، وأفضى إلى

هدم ما لا يقل عن ٢٣٦٤ منشأة مدنية، وطالت إجراء تدمير المنازل أكثر من ٢٢٢ منزل واقتلعت أكثر من ٩٠٠٠ شجرة وصادرت سلطات الاحتلال أكثر من ٧٠٠٠ دونم من الأراضي الفلسطينية. وأكدت المداخلات أن إجراءات الحصار والإغلاق المتواصل للأراضي المحتلة أصابت بالشلل الاقتصاد الفلسطيني ومنعت أكثر من ١٣٠ ألف عامل من الذهاب إلى أعمالهم داخل إسرائيل وأدت إلى رفع معدلات البطالة من ١١٪ عام ٢٠٠٠ إلى ٢٨٪ وزادت من معدلات الفقر من ٢١,١٪ عند بدء الانتفاضة إلى ٣٢٪.

وأكدت المداخلات أن مسار أوسلو والاتفاقات المرحلية التي تم توقيعها ما تزال تؤمن السيطرة المطلقة لسلطات الاحتلال على زمام الأمور في الأراضي المحتلة بما في ذلك المناطق التي تزعم أنها واقعة تحت سيطرة السلطة الوطنية الفلسطينية.

وطالبت بضرورة إخضاع أية اتفاقية للسلام للفحص من قبل الأمم المتحدة لضمان اتساقها مع معايير حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

كما طالبت مداخلات مركز القاهرة والجمعية الفلسطينية بتشكيل محكمة جنائية لمحكمة المسؤولين عن ارتكاب جرائم حرب بحق الشعب الفلسطيني ودعوة مجلس الأمن لتشكيل قوة حماية دولية للشعب الفلسطيني، والعمل على وضع اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في وقت الحرب موضع التطبيق الفعلي. وفي هذا الإطار طالب مركز القاهرة والجمعية الفلسطينية بالدعوة من جديد للانعقاد الفوري لمؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة للضغط على إسرائيل من أجل الالتزام بأحكام هذه الاتفاقية داخل الأراضي المحتلة.

وعلى هامش اجتماعات لجنة حقوق الإنسان تقدم المواطن الفلسطيني/ حمدان عبد العزيز حسين -من خلال مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- بشها دة حية حول واقعة وفاة ابنته علا حمدان (١٠ سنوات) في ١٤ أكتوبر الماضي بعد أن باءت بالفشل كل جهوده لاختراق الحصار والذهاب بها إلى المستشفى حيث كانت تعاني من آلام حادة بمعديتها، وأبت سلطات الاحتلال في أكثر من محاولة أن تسمح له بالمرور لإسعافها بمستشفى قرب نابلس، مما أدى إلى وفاتها، وهو المصير الذي تعرض له العديد من الأطفال والمواليد الرضع الذين حرّمهم الحصار من حقهم في تلقي العلاج.



حقوق الشعب الفلسطيني على مائدة الأمم المتحدة

هدم ما لا يقل عن ٢٣٦٤ منشأة مدنية، وطالت إجراء تدمير المنازل أكثر من ٢٢٢ منزل واقتلعت أكثر من ٩٠٠٠ شجرة وصادرت سلطات الاحتلال أكثر من ٧٠٠٠ دونم من الأراضي الفلسطينية. وأكدت المداخلات أن إجراءات الحصار والإغلاق المتواصل للأراضي المحتلة أصابت بالشلل الاقتصاد الفلسطيني ومنعت أكثر من ١٣٠ ألف عامل من الذهاب إلى أعمالهم داخل إسرائيل وأدت إلى رفع معدلات البطالة من ١١٪ عام ٢٠٠٠ إلى ٢٨٪ وزادت من معدلات الفقر من ٢١,١٪ عند بدء الانتفاضة إلى ٣٢٪.

وأكدت المداخلات أن مسار أوسلو والاتفاقات المرحلية التي تم توقيعها ما تزال تؤمن السيطرة المطلقة لسلطات الاحتلال على زمام الأمور في الأراضي المحتلة بما في ذلك المناطق التي تزعم أنها واقعة تحت سيطرة السلطة الوطنية الفلسطينية.

وطالبت بضرورة إخضاع أية اتفاقية للسلام للفحص من قبل الأمم المتحدة لضمان اتساقها مع معايير حقوق الإنسان ومبادئ القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة.

كما طالبت مداخلات مركز القاهرة والجمعية الفلسطينية بتشكيل محكمة جنائية لمحكمة المسؤولين عن ارتكاب جرائم حرب بحق الشعب الفلسطيني ودعوة مجلس الأمن لتشكيل قوة حماية دولية للشعب الفلسطيني، والعمل على وضع اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في وقت الحرب موضع التطبيق الفعلي. وفي هذا الإطار طالب مركز القاهرة والجمعية الفلسطينية بالدعوة من جديد للانعقاد الفوري لمؤتمر الأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة للضغط على إسرائيل من أجل الالتزام بأحكام هذه الاتفاقية داخل الأراضي المحتلة.

وعلى هامش اجتماعات لجنة حقوق الإنسان تقدم المواطن الفلسطيني/ حمدان عبد العزيز حسين -من خلال مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- بشها دة حية حول واقعة وفاة ابنته علا حمدان (١٠ سنوات) في ١٤ أكتوبر الماضي بعد أن باءت بالفشل كل جهوده لاختراق الحصار والذهاب بها إلى المستشفى حيث كانت تعاني من آلام حادة بمعديتها، وأبت سلطات الاحتلال في أكثر من محاولة أن تسمح له بالمرور لإسعافها بمستشفى قرب نابلس، مما أدى إلى وفاتها، وهو المصير الذي تعرض له العديد من الأطفال والمواليد الرضع الذين حرّمهم الحصار من حقهم في تلقي العلاج.

مفارقة كندية تنتظرداً

بمكث مركز الميزان لحقوق الإنسان برسالة إلى وزير الشؤون الخارجية والعلاقات الدولية بكندا، يطالب فيها بتقديم تفسير لموقف حكومتها بالامتناع عن التصويت على القرار الصادر عن لجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة في السادس من أبريل ٢٠٠١ وهو القرار الذي يؤكد على حق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره بما في ذلك حقه في إقامة دولته المستقلة.

أوضح مركز الميزان أن فحوى هذا القرار تستند إلى مبادئ القانون الدولي والعديد من قرارات الأمم المتحدة المتعلقة بالقضية الفلسطينية والتي أكدت على حق الشعب الفلسطيني الغير قابل للتصرف في تقرير مصيره وإقامة دولته، كما أنه يتأسس على مواثيق حقوق الإنسان والمهود الدولية التي ينبغي مساندة من قبل أي دولة تزعم أنها تساند حقوق الإنسان.

ولفت مركز الميزان النظر إلى أن قرار لجنة حقوق الإنسان قد صدر بموافقة ٤٨ من الدول الأعضاء وعارضته الولايات المتحدة الأمريكية وجواتيمالا فقط، في حين امتنعت عن التصويت إلى جانب كندا رومانيا فقط.

وأشار مركز الميزان إلى أن الحكومة الكندية سبق أن ساندت عددا من القرارات التي تدعم حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته من بينها القرار ١٨١ لسنة ١٩٤٧. والمفارقة أن القرار ١٨١ كان يكفل حين صدوره للفلسطينيين الحق في إقامة دولتهم على ٤٨٪ من الأراضي الفلسطينية، على حين أنه في أعقاب حرب ٦٧ وصدور قرار مجلس الأمن رقم ٢٤٢ فإن كندا اتخذت موقفا سلبيا من حق الشعب الفلسطيني في إقامة دولته على ٢٢٪ فقط من هذه الأراضي.

وأكد مركز الميزان لحقوق الإنسان أن الامتناع عن التصويت أو معارضة قرار لجنة حقوق الإنسان لا يعني سوى حرمان الفلسطينيين من التمتع بحقوقهم غير القابلة للتصرف، كما يشكل عقبة حقيقية نحو إقرار سلام عادل ودائم في المنطقة، ويفاقم من المعاناة غير المحتملة للشعب الفلسطيني.

من جانبه فإن مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان قد بعث برسالة مماثلة للسفير الكندي بالقاهرة، ضمنها رسالة مركز الميزان، ودعا السفارة لتقديم إيضاح بشأن موقف الحكومة الكندية من حقوق الشعب الفلسطيني.



من اليمين إلى اليسار: عبد الله الولادي، رئيس المنظمة المغربية لحقوق الإنسان- خالد الناصري، رئيس لجنة حقوق الإنسان بالجامعة العربية- محمد أوجار، وزير حقوق الإنسان بالمغرب- بهي الدين حسن، مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان- عبد العزيز بناني، رئيس الشبكة الأوروبية لحقوق الإنسان

اللاجئون الفلسطينيون.. هل مازال لهم حقوق؟

طالب المؤتمر الدولي الثالث لحركة حقوق الإنسان في العالم العربي جامعة الدول العربية باتخاذ الإجراءات العملية اللازمة لطرد إسرائيل من الأمم المتحدة، بسبب إخلالها بأحد شروط قرار قبول عضويتها عام ١٩٤٩، وهو عدم تنفيذها لقرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤ لعام ١٩٤٨ الذي يلزمها بإعادة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم الأصلية وتعويضهم.

جاء ذلك ضمن التوصيات التي اشتمل عليها إعلان الرباط لحقوق اللاجئين الفلسطينيين الصادر عن المؤتمر الذي نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في الرباط في ١٠-١٢ فبراير ٢٠٠١، بالتنسيق مع المنظمة المغربية لحقوق الإنسان والشبكة الأوروبية لحقوق الإنسان.

افتتح المؤتمر أعماله بكلمات محمد أوجار وزير حقوق الإنسان بالمغرب ومسؤولي الأطراف المنظمة، وترأس جلسة الافتتاح خالد الناصري رئيس اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان بجامعة الدول العربية، وشارك في أعمال المؤتمر منظمات حقوق الإنسان في ٧ دول عربية وفلسطين ٤٨، وخبراء عرب أكاديميون وقانونيون وحكوميون، وممثلو عدد من المنظمات الدولية لحقوق الإنسان وأعضاء في السلك الدبلوماسي العربي والأجنبي.

ناقش المؤتمر ١٢ ورقة موزعة على خمسة محاور، كما استمع إلى بيانات ممثلي أربع منظمات دولية كبرى لحقوق الإنسان، حول موقفها من قضية اللاجئين الفلسطينيين، هذه المنظمات هي: منظمة العفو الدولية، الشبكة الأوروبية لحقوق الإنسان، الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان، المنظمة الدولية لمراقبة حقوق الإنسان.

واعتمد المؤتمر في جلسته الختامية إعلان الرباط لحقوق اللاجئين الفلسطينيين الذي تضمن إلى جانب المطالبة بطرد إسرائيل من الأمم المتحدة وفرض العقوبات عليها لحين انصياعها لقرارات الأمم المتحدة، التوصيات الرئيسية التالية:

أولاً: أن إسرائيل تتحمل المسؤولية الكاملة عن خلق قضية اللاجئين الفلسطينيين، وذلك بقيامها بعمليات الطرد المنظم، المباشر وغير المباشر، من خلال ارتكاب المجازر وأعمال القتل والترويع والتهديد وكذلك من خلال رفضها المستمر السماح للاجئين الفلسطينيين بالعودة.

ثانياً: أن حق عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وممتلكاتهم هو حق شخصي للفرد وجماعي لمجموع اللاجئين وفقاً لقرار الأمم المتحدة ١٩٤ لعام ١٩٤٨- ولا يمكن تفويض أي جهة بإبرام أي اتفاق يحرم اللاجئين كفراد، أو اللاجئين كمجموع من الحق في العودة.

كما أن إنشاء الدولة الفلسطينية، أو تجنس اللاجئين بجنسية ثانية، لا يسقط حق العودة للاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم وقراهم الأصلية.

ثالثاً: أن التعويض عن الممتلكات المنهوبة والمعاناة الاجتماعية والاقتصادية والنفسية الهائلة لأكثر من ٥٢ عاماً، ليس بديلاً عن أعمال حق العودة، بل هو مطلب يجب الوفاء به جنباً إلى جنب العودة.

رابعاً: أن أية تسوية سياسية لا تضمن حقوق اللاجئين الفلسطينيين، لن تؤدي إلى سلام دائم وشامل في المنطقة. وعلى المجتمع الدولي أن يتحمل المسؤولية الأساسية عن تنفيذ القرارات التي اتخذتها مؤسساتها بخصوص ضمان تمتع الشعب الفلسطيني بحقه في تقرير مصيره بنفسه، وعودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم الأصلية، فضلاً عن توفير الحماية الدولية لهم إلى حين عودتهم.

قراهم الأصلية ومدنهم، واستعادة أملاكهم، وتمويضهم عن الأضرار التي لحقت بهم، ودعم مؤسساتهم العاملة على إحقاق هذه الحقوق.

تاسعاً: أن عمليات التهجير القسري لملايين الفلسطينيين والتي نشأت عن عمليات التطهير العرقي التي قامت بها إسرائيل، بما اشتملت عليها من مجازر جماعية وأعمال إرهاب وحشي، هي جرائم ضد الإنسانية لا تسقط بالتقادم، ويجب أن تقوم مؤسسات المجتمع الدولي ذات الصلة، والمنظمات الدولية والعربية لحقوق الإنسان بواجبها في العمل على تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة الدولية، بما في ذلك العمل على إنشاء محكمة جنائية خاصة لهذا الغرض.

عاشراً: أعرب المؤتمر عن تقديره العميق للمنظمات والشبكات الدولية التي اتخذت موقفاً مبدئياً في دعم حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة، وحثها على تعزيز جهودها في هذا المجال، كما دعا المنظمات الدولية والعربية لحقوق الإنسان إلى تنسيق أعمالها في هذا الميدان مع الشبكات القائمة على الحملة الدولية من أجل أعمال حق الفلسطينيين في العودة والتعويض.

كما تبنى المؤتمر عدداً من التوصيات العملية تضمنت:

١- تكليف مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان بتقديم توصيات المؤتمر إلى كل من: الأمين العام لجامعة الدول العربية والأمين العام للأمم المتحدة، المفوض السامي لحقوق الإنسان ولجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة، دولة السويد بوصفها رئيساً للاتحاد الأوروبي خلال هذه الفترة، المنظمات الدولية لحقوق الإنسان.

٢- دعوة المنظمات الفلسطينية في الضفة الغربية وقطاع غزة وفلسطين المحتلة بالتنسيق مع الشبكات العربية وأمريكا، على متابعة توصيات المؤتمر.

٣- دعوة المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنين واللاجئين (بديل) بالقدس، بالعمل على استكمال توثيق كل المعلومات والوثائق الخاصة باللاجئين، وذلك بالتنسيق مع المنظمات والشبكات المعنية.

٢٠٠١ عام التضامن مع حق العودة ورفض التوطين

دعت لجنة الدفاع عن حقوق اللاجئين الفلسطينيين، وبالتنسيق مع القوى السياسية والمؤسسات الأهلية والاجتماعية ولجان العودة المتواجدة في مواقع مختلفة داخل العالم العربي وأوروبا وأمريكا، إلى اعتبار العام ٢٠٠١ عام التضامن مع حق العودة ورفض التوطين. وأكدت اللجنة تميمها لكل الفعاليات المعبرة عن الرفض القاطع لأية مؤامرة تستهدف المساس بمبدأ حق عودة اللاجئين الفلسطينيين.

وقد وضعت اللجنة تصوراً لبرنامج عمل خلال عام ٢٠٠١ يشمل استكمال العمل بوثيقة الشرف العائلية "عائدون" والتي شارك في إعدادها العديد من الشخصيات الوطنية والمؤسسات والخبراء القانونيين داخل الوطن وفي المنفى. والمستهدف الحصول على توقيع الجماهير الفلسطينية على أوسع نطاق ضمن فعاليات حملة تأييد حق العودة. وتطلق الوثيقة من التأكيد على رفض أية تنازلات في قضية اللاجئين ورفض أية مشاريع توطينية ورفض تفويض أية جهة كانت بالتنازل عن الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني.

وسوف تشمل الفعاليات الأخرى التنسيق مع العديد من الصحف العربية والفضائيات والمواقع الإلكترونية المختلفة لعرض الوثيقة والمشاركة في حملة التوقيع عليها، والتنسيق كذلك مع كافة فصائل العمل الوطني الفلسطيني من أجل إطلاق أكبر حملة تأييد لحق العودة من خلال تشكيل اللجان وتنظيم المظاهرات والمهرجانات والمسيرات والمحاضرات والتجمع أمام مقر الجمعية العامة للأمم المتحدة في السابع من أبريل ٢٠٠١ ينظمها تحالف من أجل حق العودة، وتنظيم مؤتمر عام للاجئين وتمثل فيه كافة المؤسسات والتجمعات في الثامن من ديسمبر ٢٠٠١ تنظمه لجنة الدفاع عن حقوق اللاجئين الفلسطينيين تحت شعار "يوم التضامن مع المخيم واللاجئ الفلسطيني".

يذكر إن لجنة الدفاع عن حقوق اللاجئين قد تأسست في التاسع من أغسطس عام ١٩٩٤ على إثر اجتماعات ضمت مندوبين عن المؤسسات وممثلي اللاجئين في خمسة عشر مخيماً بالضفة بهدف الحفاظ على حقوق اللاجئين وبخاصة في ظل عملية السلام ومسار أوسلو الذي تجاهل اللاجئين وحققهم في العودة.

في لقاء مع
قناصل الدول
الأجنبية
جمعية
القانون تدعو
إلى توفير
الحماية الدولية
للشعب
الفلسطيني

دعت الجمعية الفلسطينية لحماية حقوق الإنسان والبيئة (القانون) قناصل عدد من الدول الأجنبية إلى تأييد مطالب الشعب الفلسطيني ومؤسساته الرسمية والأهلية بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني.

وجاءت الدعوات خلال اجتماع دعت إليه جمعية (القانون) في مقرها الرئيسي في القدس المحتلة في مارس ٢٠٠١ حضره قناصل تسع دول وهي: فرنسا، فنلندا، كندا، بريطانيا، ألمانيا، الدنمارك، بلجيكا، وجنوب أفريقيا.

وقد استعرض ممثلو الجمعية في بداية الاجتماع الانتهاكات الجسيمة التي تترفعها سلطات الاحتلال الإسرائيلي ضد المدنيين الفلسطينيين وممتلكاتهم، والآثار السلبية الناتجة عن سياسة الحصار والتجوع التي يتعرض لها الشعب الفلسطيني، ودحضوا المزاعم الإسرائيلية حول تخفيف هذا الحصار. وأكدوا الحاجة الماسة لحماية الشعب الفلسطيني الذي يتعرض لشتى أنواع الانتهاكات في ظل استخدام قوات الاحتلال أسلحتها الحربية ضد المدنيين الفلسطينيين.

ودعت القانون إلى ضرورة عقد المؤتمر المؤجل للأطراف السامية المتعاقدة على اتفاقية جنيف الرابعة لعام ١٩٤٩، والخاصة بحماية المدنيين وقت الحرب، من أجل ضمان التزام حكومة إسرائيل بتطبيقها.

وناشد خضر شقيرات مدير جمعية القانون قناصل الدول التي حضرت الاجتماع بضرورة تحرك بلدانها من أجل وضع حد للانتهاكات وجرائم الحرب التي يتعرض لها المدنيون الفلسطينيون، وبضرورة العمل على تشكيل محكمة جنائية دولية لمحكمة مجرمي الحرب الإسرائيليين.

هل يمكن طرد إسرائيل

سواسية

محمد سيد سلطان

مشروعية الطرد

وجابته على هذا السؤال، بدأ صدقي الدجاني مداخلته موضعا: أن للتوصية المطروحة شرعية قوية، ولها ما يبررها في القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ليس فقط من خلال عدم التزام إسرائيل بإعمال حق العودة وقرار التقسيم، ولكن أيضا من خلال ماتمارسه من جرائم وانتهاكات تمثل خرقا يوميا لميثاق الأمم المتحدة ولكافة المواثيق والأعراف الدولية لحقوق الإنسان واتفاقيات جنيف.. ولكن السؤال هنا هو: هل يمكن فعليا طرد إسرائيل من الأمم المتحدة؟

وأشار إلى وجود عقبات كثيرة تقف أمام هذه التوصية. ولقد حاولت الدول العربية في السابق طرح مشروع قرار بطرد إسرائيل من الأمم المتحدة على جدول الأعمال، وفي كل مرة كانت هناك مقبات، منها، إن طرد دولة عضو بالأمم المتحدة ينبغي أن يتم بناء على توصية من مجلس الأمن إلى مجلس الجمعية العامة.. وهو الأمر نفسه الذي يتم في حالة قبول عضوية دولة جديدة، وكلنا يدرك جيدا طبيعة تركيب مجلس الأمن.

مذكرا في الآن نفسه بأن ثمة قرارات عديدة صدرت من الجمعية العامة للأمم المتحدة فيما يخص الصراع العربي الإسرائيلي ولكنها لا تنفذ، وذلك لأنها تتخذ ضمن إطار الفصل السادس من الميثاق، وليس الفصل السابع من الميثاق وهو الفصل الخاص بالعقوبات، والذي اتخذت منه القرارات الخاصة بالعراق.

ورغم هذه العقبات أكد الدجاني على ضرورة التحرك، على أن يكون هذا التحرك تحركا يسلط الأضواء على هذا العدو، وما يقترفه من آثام.. ومن ناحية أخرى ينبغي التركيز أيضا على فضح الولايات المتحدة الأمريكية.. ودورها المنحاز بالكامل لصالح إسرائيل وتوظيفها لمجلس الأمن في الحيلولة دون محاسبة إسرائيل أو إجبارها على الالتزام بالشرعية الدولية.

إحياء ثقافة المقاومة

ثم تحدث أحمد بهاء شعبان موضعا أنه لا يمكن أن نقوم بطرد إسرائيل من الأمم المتحدة، وذلك لأسباب عديدة منها:

١- تحول الأمم المتحدة لألعوبة بيد أمريكا، وهو ما يمنع من أن يكون لهذا الطرح مردود حقيقي في الأمم المتحدة. وأشار في هذا الإطار إلى عديد من القرارات التي خرجت من الأمم المتحدة والتي تدين إسرائيل وتتدد سلوكها وتمديها على الأعراف الدولية والقانون الدولي والحقوق الإنسانية.. ومع ذلك لم تنفذ ولم تستطع الأمم المتحدة أن تفرض على إسرائيل أي من قراراتها فيما يخص الصراع العربي الإسرائيلي. وذلك راجع إلى أن نظام العمل داخل المؤسسة الدولية يقوم على قوة رئيسية وهي الولايات المتحدة، التي وقفت بكل قوة ضد أي قرار يدين إسرائيل أو يفرض عليها احترام القانون الدولي.

٢- أن تطبيق توصية كهذه يستلزم تهيئة الرأي العام العالمي، وهو الرأي الذي تسيطر عليه وسائل الإعلام الأمريكية والصهيونية.. وهناك الكثير من المواقف والقضايا التي تم فيها تزييف الوعي العام العالمي فيما يخص إسرائيل. والتنازل الجدي لهذه التوصية يتطلب الوصول إلى وجدان المواطن الغربي والأمريكي وهو الوجدان الذي صيغ عبر آليات الفكر الديني، والتراث الأسطوري، والتعليم وكلها تمهد لروابط استراتيجية بين الفكر الغربي وبين إسرائيل.

٣- نجاح هذه القضية يقتضي شروط عربية غير الشروط المتوافرة فلقد أسقط العرب خيار المقاومة واستبدلوا به خيار ما يسمى بالسلام،

طالب المؤتمر الدولي الثالث بحركة حقوق الإنسان في العالم العربي جامعة الدول العربية إلى الشروع فوراً في اتخاذ الإجراءات العمالية اللازمة لطرد إسرائيل من الأمم المتحدة. وقد جاء ذلك في إطار التوصيات التي تضمنها إعلان الرباط لحقوق اللاجئين الفلسطينيين الصادر عن المؤتمر الذي نظمه مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في الرباط في ١٠-١٢ فبراير ٢٠٠١ بالتنسيق مع المنظمة العربية لحقوق الإنسان والشبكة الأوروبية وسطية لحقوق الإنسان.

وفي هذا السياق فقد نظم مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان في السابع عشر من مارس ٢٠٠١ أسبوعية ثقافية في إطار صالون ابن رشد تحت عنوان "هل يمكن طرد إسرائيل من الأمم المتحدة؟" واستضاف نخبة من المفكرين والكتاب للإجابة عن هذا السؤال، وهم الأستاذ/ محمد سيد أحمد الكاتب الصحفي بجريدة الأهرام والمفكر السياسي المعروف، المفكر الفلسطيني د. أحمد صدقي الدجاني، الأستاذ/ أحمد بهاء الدين شعبان الكاتب والمفكر سياسي المعروف ود. حسن نافعة، أستاذ ورئيس قسم العلوم السياسية بكلية الاقتصاد والعلوم السياسية بجامعة القاهرة، وأدار الندوة الأستاذ/ بهي الدين حسن مدير مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

في البداية أوضح بهي الدين حسن أن التوصية الصادرة عن إعلان الرباط والخاصة بطرد إسرائيل من الأمم المتحدة قد أخذت في اعتبارها أن قرار الجمعية العامة رقم ٢٧٣ الصادر في ١١ مايو ١٩٤٩ الخاص بقبول إسرائيل عضوا بالأمم المتحدة كان قائما على شرطين هما تنفيذ القرار رقم ١٩٤ الصادر عام ١٩٤٨، والخاص بعودة اللاجئين الفلسطينيين، والشرط الثاني مختص بقرار التقسيم.. وبما أن الشرطين لم ينفذا فإن هذا يدعو إلى مراجعة عضوية إسرائيل في الأمم المتحدة.. إضافة إلى ذلك ثمة عوامل عديدة تخص السياق السياسي الذي طرحت فيه هذه الفكرة منها اقتراب موعد القمة العربية، واشتغال الوضع في الأراضي الفلسطينية أكثر من أي وقت مضى. وتصاعد الجرائم الجسيمة المرتكبة من جانب سلطات الاحتلال والتي تشكل في حد ذاتها خرقا صارخا لميثاق الأمم المتحدة المفترض أن يكون ملزما لجميع الدول الأعضاء، بما في ذلك إسرائيل.

وأضاف قائلا: إن التوصية تأتي مواكبة لتقرب انعقاد الدورة السابعة والخمسين للجنة حقوق الإنسان بالأمم المتحدة والمخصص جانب منها لمناقشة ستة تقارير عن حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية والانتهاكات الإسرائيلية بها.. وأضاف إلى أنه سيعقد في نهاية أغسطس وأوائل سبتمبر مؤتمر الأمم المتحدة ضد العنصرية، وسيقام في جنوب أفريقيا، ومن الضروري ليس فقط طرح هذا المطلب، وإنما طرح كل سجل إسرائيل المنصري وفضحه عالميا في مؤتمر هو موجه ضد العنصرية.. مشيرا إلى أن مركز القاهرة يصعد إعداد مؤتمر إقليمي عربي حول هذا الموضوع، وسيكون بمثابة تحضير لمؤتمر جنوب أفريقيا وسيكون موضوعه الأساسي فضح ممارسات إسرائيل العنصرية وسيكون شعاره "معا من أجل تصفية آخر نظام عنصري على الأرض". وأضاف أن الحكومات العربية من جانب، وأطراف حركة حقوق الإنسان من جانب آخر مدعوة لتبني ما يمكن وصفه سياسة هجومية في مواجهة الجرائم الإسرائيلية اليومية في الأراضي المحتلة.

وتساءل في النهاية.. هل تكتسب هذه التوصية مصداقية من الأسس التي بنيت عليها في علاقتها بالقانون الدولي وقرارات الجمعية العامة؟.. وهل من الصواب التحرك نحو تنفيذ هذه التوصية في إطار اللحظة السياسية الراهنة؟

سواسية

من الأمم المتحدة؟

رغم تمثر هذا الخيار وتكشف أبعاد التسوية التي تتم في ظل موازين قوى غير موازية.

واختتم شعبان مداخلته بأن ما طرحه لا يعني استسلامنا لهذه الشروط، بل يجب على الجميع زحزحة وتدمير هذه العوامل المحيطة. وهذا لن يتم في رأيه إلا بتوافر عوامل عدة منها تدعيم ثقافة المقاومة والصمود، ووقف التداعي الخطير في الموقف العربي، بما يقتضيه من إعادة تقييم التسوية السياسية.

إعادة صياغة العلاقات بين الدول العربية بصورة تؤدي إلى راب التصدعات في العلاقات العربية-العربية، لأن الوضع الحالي لا يمكننا من صياغة أي ضغط على المجتمع الدولي، فضلا عن ضرورة إيقاف مسلسل التطبيع مع العدو بكل أشكاله، وتبني إجراءات جادة تشعر من خلالها الولايات المتحدة بأن مصالحها في المنطقة مهددة بشدة إذا ما استمر انحيازها للعدو الإسرائيلي. وأكد أحمد بهاء أن الدعوة لطرد إسرائيل من الأمم المتحدة رغم مشروعيتها- لن تجد صدى دون أخذ العوامل السابقة في الاعتبار.

محاكمة شارون

ومن جانبه أوضح محمد سيد أحمد أن المشكلة في طرد إسرائيل من الأمم المتحدة ليست مشكلة قانونية، فمن السهل إثبات أن إسرائيل ينبغي أن تطرد من الأمم المتحدة.. ولكن المشكلة من وجهة نظره تكمن في تقويض دور الأمم المتحدة في ظل نظام أحادي القطبية.. مؤكدا على أنه ضد فكرة طرد إسرائيل من الأمم المتحدة: بل إنه من أنصار "حجز" إسرائيل وإبقائها داخل الأمم المتحدة.. ومن أنصار إسقاط الفرصة عن إسرائيل في الرجوع إلى مرجعيات أخرى خلافا للمرجعية الدولية- كمركز قوة لها في مواجهة النظام الدولي.

وأوضح محمد سيد أحمد في هذا السياق بأنه لا يريد لإسرائيل حرية الحركة.. فهناك نظام دولي يمثل إلى حد ما حيس نسبي لأطرافه حسب موازين القوى.. ولا ينبغي التفريط في ورقة نملكها من أجل شئ قد يبدو نظريا لنا أنه شئ أفضل وقد ينتهي الأمر عمليا وسياسيا إلى مردود عكسي.

وأخيرا أشار بأنه وإن كان لا يطالب بطرد إسرائيل من الأمم المتحدة فإنه يطالب بمحاكمة شارون كمجرم حرب.. فمحاكمة شارون هي ضرب للنظام الإسرائيلي كله، فهذا هو التطبيق العملي لما نحلم به من طرد

إسرائيل من الأمم المتحدة وهو طرد سياسي وليس موضوعا قانونيا أو أخلاقيا، وينبغي علينا أخيرا أن نلتزم بالسياسة قبل أي شئ آخر.

إسرائيل وجنوب أفريقيا

أما حسن نافعة فقد أكد في مداخلته على أن الإجابة على السؤال محور الندوة هي إجابة بديهية، وهي إجابة بالنفي قطعا، وذلك لأن طرد دولة من الأمم المتحدة ينبغي أن يكون بتوصية من مجلس الأمن، وهو ما لن تسمح به أمريكا أو أي من الدول أعضاء مجلس الأمن الدائمين.. ويبقى السؤال الأهم برأيه كيف يمكن الاستفادة من الأمم المتحدة في ممارسة أكبر قدر من الضغط على إسرائيل، وإجبارها على تغيير سياستها؟.. وضرب مثلا بما قامت به الدول الأفريقية من تضيق على جنوب أفريقيا أيام حكمها العنصري. ورغم أن جنوب أفريقيا، وغيرها من الدول قد انتهكت ميثاق الأمم المتحدة إلا أنه لم يحدث أن اتخذ مجلس الأمن قرارا بطردها أو بطرد أي دولة عضو بالأمم المتحدة. موضعا أن الدول العربية قد حاولت مرارا وتكراراً تطبيق نفس المنهج الذي طبقته الدول الأفريقية ضد جنوب أفريقيا مع إسرائيل ولكنها فشلت وذلك لسببين:

١- صعوبة التشكيك في أوراق التفويض الصادرة من الحكومة الإسرائيلية لوفدها في الأمم المتحدة وهو الأمر الذي استندت إليه سابقا الدول الأفريقية مع جنوب أفريقيا- وذلك لأن حكومة إسرائيل حكومة منتخبة انتخاب حر ديمقراطي.

٢- صعوبة طرح مشروع على مجلس الأمن يطالب بطرد إسرائيل من الأمم المتحدة، أي أن صعوبة الأمر تكمن في طرح الطلب في حد ذاته. ويرى حسن نافعة أن قضية طرد إسرائيل من الأمم المتحدة ليست متوقفة على الفيتو الأمريكي، بل إن أعضاء مجلس الأمن سيكونوا مجتمعين ضد هذا.

بل ربما لن يجد هذا المطلب دعما حقيقيا من جانب دائرة أوسع من الحكومات، مددلا على هذا بنجاح أمريكا في إلغاء القرار ٢٣٧٩ والخاص باعتبار الصهيونية شكلا من أشكال العنصرية.. معللا هذا بأن التركيبة السياسية للجمعية العامة قد تغيرت بعد سقوط الكتلة الاشتراكية. وأخيرا يرى حسن نافعة، من منظور تكثيف الضغط على إسرائيل، فإنه يجب مطار دتها داخل الأمم المتحدة والتنديد بسياساتها وعزلها إعلاميا ودبلوماسيا بشتى السبل، بما في ذلك طرح مشروع بطردها، وملف إسرائيل في الأمم المتحدة جاهز تماما لطردها بكل ما يحويه من تنديد بسياسات إسرائيل، وانتهاكها للقانون الدولي..




قمة صهار تناقش اقتراح القناني بضم إسرائيل للجامعة العربية

الأرض ليست لنا!

جبرون

أستاذ مساعد- جامعة هوبكنز بالتيمور، الولايات المتحدة



بإمكاننا القول أن محادثات كامب دافيد قد فشلت بسبب الخلافات حول القدس واللاجئين أو المياه، ولكن السبب الحقيقي والخفي هو أن القيادة الإسرائيلية لم تجهز ناخبها ومجتمعها للسلام، والآن على النخبة السياسية الإسرائيلية أن تأخذ الخطوة الشجاعة المنشودة وتصرح بوضوح: لقد أخذنا أرضهم، وعلينا الآن أن نعدها. لا توجد أية وسيلة أخرى للوصول إلى اتفاق دائم.

معظم اليهود الإسرائيليين يعلمون جيدا أن الأراضي المحتلة ليست لهم، ولكن لم يجزروا أي من زعمائهم السياسيين على التصريح علنا بذلك. إن المطالب والاستحقاقات الفلسطينية المتعلقة بالأرض لهم من أكبر المنوعات "التابو" في النقاش المجتمعي العام في إسرائيل، ويتجنب الحديث فيها حتى أكثر الزعماء ليبرالية خوفا من ردة الفعل الانتخابية. وتشكل تجريبي الشخصية مثلا جيدا على ذلك، إذ قدمت عائلتي إلى إسرائيل من الولايات المتحدة الأمريكية في السبعينيات، واستأجرت بيتا عربيا يطل على بلدة القدس القديمة.

علمنا بالطبع أن ملكية البيت تمود أصلا إلى فلسطين، ولكننا تضادنا التطرق إلى هذا الموضوع في مناقشاتنا العائلية، بل أثرتنا بدلا عن ذلك أن نتحدث عن المنظر الرائع من شرفة المنزل ومعاله المعمارية الرائعة الرونق ومحيطه الجميل الخلاب.

وعندما وصلت سن البلوغ، كان أول بيت استأجره بنفسه في "عين كارم"، وهي قرية فلسطينية (سابقا) تقع على مشارف القدس، ويخالف العديد من القرى الفلسطينية الأخرى لم يتم تدمير عين كارم بعد حرب ١٩٤٨، بل أصبحت منطقة مرغوب السكن فيها خاصة من قبل المثقفين اليهود بسبب جمالها الذي يستذكر التاريخ القديم.

ومع أن العديد من جيراننا في عين كارم كانوا من اليسار السياسي الإسرائيلي، إلا أننا نادرا ما تكلمنا عن أصول عين كارم الفلسطينية، بل تحدثنا عن حظنا السعيد في الحصول على نخبة البيوت والأملاك في المنطقة، خاصة في ظل ضيق السوق العقاري الإسرائيلي.

إنني أعتقد أن عدم استعداد إسرائيل للاعتراف بالاستحقاقات الفلسطينية ينبع من شعورها بالخجل والعار حول حرب ١٩٤٨، هذا الخجل الذي لا يمكن نقاشه علنا، بما أنه خلال هذه الحرب، قد قام الجنود الإسرائيليون بطرد حوالي سبعمائة وخمسين ألف فلسطيني من ديارهم وممتلكاتهم، أو على الأقل "بتشجيعهم بقوة" على الفرار. ومن خلال إجراءات نعرفها اليوم على أنها إجراءات "تطهير عرقي" أحكمت إسرائيل القبضة على مساحات شاسعة من الأراضي الفلسطينية وحرمت على الفلسطينيين حقهم في العودة إليها.

وبعد عام ١٩٤٨، ازدهرت الدولة الإسرائيلية الجديدة على أنقاض المجتمع الفلسطيني، وتم تدمير ومحو حوالي أربعمئة قرية وأعطيت أراضي هذه القرى إلى تماونيات زراعية يهودية، واستلمت آلاف العائلات اليهودية مفاتيح البيوت والدور الفلسطينية في حيفا ويافا والقدس، مستغلين بذلك أراضي وممتلكات مثمرة أصبحت فيما بعد ذات قيمة عالية جدا. وتتراوح التقديرات حول قيمة الخسائر الفلسطينية أثناء الحرب ما بين مائة ومائة وخمسين مليار دولار مقدرة بالأ أسعار الحالية، وهي ثروة تم سببها في

إشكالية المجندين العرب في إسرائيل!

أمير مخول

منسق شبكة المنظمات غير الحكومية العربية في إسرائيل (اتجاه)

الوقف الإنسانية لوالدي الشهيد رامي غرة في اليوم الأول لعمل لجنة التحقيق وفي مواجهة الجندي الإسرائيلي قاتل رامي، هذه الوقفة وضمتنا كمجتمع أمام المرأة القاسية. فمن ناحية الشهيد عربي فلسطيني قتلته دولة إسرائيل والقاتل هو جندي عربي فلسطيني في قوات الأمن الإسرائيلية.

هذا المشهد كشف كم هي قاسية هذه الحقيقة، وأين تقودنا وما هو الثمن الذي ندفعه جراء إحدى أخطر الظواهر التي تواجهنا، والتي تعاملنا معها كأنها ليست ذات أولوية جماعية، ولم نعرها الاهتمام الكافي. هذه الظاهرة بأقصى تجلياتها ليست جديدة على شعبنا في المناطق المحتلة الذي يمانون الأمرين منها.

مواجهة موضوع العرب في الجيش وجهاز القمع الإسرائيلي الإلزامي منه والطوعي، ليست بالقضية السهلة، إنها قضية واقفنا بتناقضاته، وهي تتعلق بتركيبة مجتمعنا التعددية الفتوية الطارئة والجهوية وتعامل الدولة مع هذه التركيبة لتحويلها إلى حدود فاصلة بيننا وهي تمكس قدرات الدولة على توفير مصالح حتى ولو كانت وهمية لأفراد ومجموعات بيننا.

بودي أن أفضل بين حالتين: الأولى أبناء الطائفة الدرزية حيث يسري قانون التجنيد الإلزامي، والذي يجري منذ خمسة عقود، والذي أصبح عملية متجدرة شبه مفروغ منها تعيد إنتاج ذاتها في وعي مشوه يحول التجنيد إلى قضية شبه طوعية مفروغ منها، والثانية لأبناء الطوائف الإسلامية والمسيحية حيث إن الخدمة تطوعا فرديا وأحيانا تطوعا جماعيا مبني على البنى والانتماءات الاجتماعية التقليدية وبالأخص الطائفة والمائلة التي تعيد إنتاج ذاتها بوعي تعصبي يقود إلى التفتيش إما عن حلول فردية اقتصادية وذات طابع رمزي يتعلق بالموقع الاجتماعي، وأما من خلال التفتيش عن حلول خارج المجتمع لمواجهة التحديات داخله خاصة في حالة التعصب الطائفي. أو نتيجة سلوك فردي لا يشعر بالانتماء الجماعي، ويفتش عن حلول فردية لضمان المساواة أو امتيازات ما بعد الخدمة من إمكانيات عمل وقروض سكن الخ..

وفي كل الأحوال فإن التجنيد لأذرع الأمن الإسرائيلي هو عملية غير حضارية، لأنها تعني التجنيد في أذرع القمع التابعة للدولة التي قامت على أنقاض شعبنا وحددت المهمة الأساسية لهذه الأجهزة في القضاء على لحم شعبنا وإمكانية تحقيق حقوقه. وكونها تلزم بممارسة سلوكيات غير إنسانية في قمع الشعب الفلسطيني.

وهو أيضا تشويه على مستوى الهوية والانتماء الجماعي ولا يمكن أن يبقى مشروعا يخص هذه الفئة أو تلك ولا هذه الطائفة أو تلك بل يخصنا جميعا إذا أجمعنا على اعتبار أنفسنا مجموعة قومية تشكل جزءا من الشعب الفلسطيني الذي يناضل من أجل تحرره القومي من نير الاحتلال.

ففي أهم مواجهة مع الدولة حيث عبرت إرادة جماهيرنا عن ذاتها بمواجهة بطولية مع أجهزة الدولة، وسقط الشهداء الثلاثة عشر، فإن بعض القاتلين هم من بين ظهرائنا. وفي الحقيقة فإن هذا الواقع ليس أمرا عابرا وليس جديدا، فإن إخواننا في الضفة والقطاع يشكلون دائما من التعامل الأشد قسوة من ظلم وقمع وهانة ذوي القرى في أذرع الأمن الإسرائيلي الاحتلالي والمتواجدين بشكل جماعي في الجيش الإسرائيلي وفي حرس الحدود كجزء من التجنيد الإلزامي.

في مرحلة انتفاضة الأقصى وما يليها من تطورات، والوعي المنعكس عنها، فإننا كمجتمع نمر في مرحلة تلزمتنا أن نحسم في الكثير من شوائبنا التي تحولت إلى مسلمات، فقضية التجنيد الإلزامي للشباب الدرزي تبدو وكأنها تخص فقط الطائفة الدرزية، وقضية تجنيد شباب مسيحيين ومسلمين تحولت إلى عادة اجتماعية مشروعة، بدون أي التفات جماعي لها، وقضية تجنيد قطاعات من الشبان البدو لا أحد يسأل عنها. وهكذا فإن

القوى الوطنية لا يمكن أن تسلك مسلك "لهم دينهم ولي ديني" بالمفهوم السياسي، فنحن مجموعة قومية والتميزات والخصوصيات الطائفية نحترمها كجزء من النسيج الاجتماعي الجامع. لنا وضمن المجتمع هناك الحيز العام المشترك لنا جمعيا وضمنه حلقات

عدة من الحيز العام قد تكون انتمائية أو طوعية. لكن في العلاقة مع الدولة اليهودية ومع جيش الاحتلال وجهاز القمع، فإن التسليم بالعلاقة الفتوية يعني تنازلنا مسبقا عن التعامل مع أنفسنا كمجموعة قومية بل قبولنا أن نكون مجموعات طائفية وجهوية تسحب في هامش فضاء الدولة مشوهين من حيث الانتماء ومشوهين أخلاقيا كمجموعة ذات انتماء قومي مشترك.

لقد تم إقامة إطار عربي واحد لمواجهة التجنيد الإلزامي والخدمة في الجيش، ألا وهو لجنة المبادرة الدرزية التي دعمها تاريخيا الحزب الشيوعي وشكلت جزءا من الجبهة، هذه المؤسسة الوطنية رغم تقديري بقيت محدودة التأثير وذلك كونها لم تتحول إلى حركة جماهيرية ولم تتجح في خلق حالة شعبية عامة في رفض التجنيد. فهذه الحركة ينبغي أن تكون جماهيرية قادرة على استقطاب الجمهور بغض النظر عن انتماءاته السياسية. وفي المقابل عمليا تم تحميل المهمة الأساسية لمواجهة التجنيد على كاهل لجنة المبادرة ولم تتحول مقاومة التجنيد الإلزامي إلى مشروع قومي لكل القوى السياسية العربية. وإن كنت أعتقد أن مثل هذا المشروع أصبح متأخرا جدا، والأحزاب ومؤسسات الجماهير العربية غير جاهزة له لكنها غير معنية من التعامل معه، ولن يكون بالإمكان إعادة الروح له دونما جهد جماعي مشترك، لأن إعادة إنتاج واقع سياسي على مدار خمسة عقود لا يعني تغييرا كميًا فحسب، بل بالأساس تغييرا نوعيا في خلق مسلك حياة متكامل غير خاضع بشكل مباشر للعمل السياسي الحزبي أو القومي.


مواجهة ظاهرة التجنيد والتجنيد تتطلب التمعن في ماهيتها والدوافع الموضوعية والذاتية لها. وهنا أشير إلى أحد العوامل الذاتية كمجتمع، وهو أن ظاهرة التجنيد تتغذى من أجواء التعصب الطائفي التي سادت مجتمعنا. فالطائفية تعني بالضرورة "لهم دينهم ولي ديني" لأنها ترسم الحدود داخل المجتمع بدل أن ترسمها مع الدولة وسياساتها العنصرية والقمعية. وعندما ترسم الحدود داخل المجتمع فإن الدولة تخلق مصلحة لكل فئة على حدة ضمن حدودها وهو ما يخلق حالة يصبح فيها التجنيد الإلزامي والإداري أمرا مقبولا.

والنتيجة أنه حتى عندما نحدد مسؤولية الدولة وأجهزتها ورئيس الحكومة ووزير الأمن الداخلي والشرطة، ونحن في وضع نتهم الدولة وأجهزتها ولسنا بحاجة للجنة تحقيق كي نعرف الحقيقة التي نحن شهود عيان عليها، فإن كون القاتل عربيا فلسطينيا يجب ألا يغيب عن بالنا للحظة، ليس من باب الانتقام بل من باب أنها نقطة ضعف جماعية سوف تتكرر مستقبلا إذا لم نطلق مشروعا حضاريا متورا لمواجهتها. وبدون ذلك سوف تتمزز الحدود داخل مجتمعنا. وستصبح مهمة الدولة أسهل في التملص من مسؤوليتها.

فكل جندي عربي يتصرف بشكل مفاير فيما إذا كان باللباس المدني أم في البزة العسكرية. وعندما يلبس البزة العسكرية يصبح دوره القمع المنظم والشخصي ويتحمل المسؤولية الشخصية والمؤسسية كجزء من جهاز القمع الذي ينظر إلى جماهيرنا كقضية أمنية.

إن مواجهة مسألة المجندين العرب جميعا، ينبغي أن تكون مشروعا حضاريا وبأساليب حضارية تتيح المجال لهم كأفراد ومجموعات بالتراجع. والتحدي الأهم هو في خلق مناخ شعبي قوي يستطيع أن يفرض ذاته كإرادة عامة قادرة على إعادة عجلة التجنيد والتجنيد إلى الورا، وضمان الحفاظ على النسيج الاجتماعي التعددي كشرط مسبق لأي إنجاز في هذا المضمار.

هاني الحوراني ، حسين أبو زمان ، أيمن داود ياسين / "الإطار القانوني للبناء الديمقراطي في الأردن" دار سندباد للنشر، عمان ٢٠٠٠.



تضيف هذه الدراسة إلى المكتبة الأردنية والعربية مصدرا مرجعيا أساسيا، يضم القوانين والتشريعات والوثائق السياسية التي تشكل الإطار القانوني والسياسي الناظم للعملية الديمقراطية في الأردن.

يقع الكتاب في سبعة أبواب، تناول الباب الأول الإطار الدستوري للحريات العامة وضم النص الكامل بكل من الدستور الأردني الصادر عام ١٩٥٢ والميثاق الوطني الأردني الصادر في عام ١٩٩١.

يغطي الباب الثاني حقوق التنظيم والاجتماع من خلال نشر النصوص الكاملة لقوانين الأحزاب السياسية، والجمعيات والهيئات الاجتماعية، والاجتماعات العامة، كما يعرض لأهم المواد في قوانين النقابات المهنية وقانون العمل، أما الباب الثالث فيجمع تشريعات الانتخاب، من خلال نشر النص الكامل لقانون الانتخاب لمجلس النواب الأردني وقانون البلديات.


ويغرد الكتاب في الباب الرابع لحريات الرأي والتعبير والنشر، حيث يضم نص قانون المطبوعات والنشر الأخير، رقم ٨ لسنة ١٩٩٩. أما السلطة القضائية ودورها في حماية حقوق المواطنين الدستورية وحرياتهم العامة، فهي موضوع الباب الخامس، ويشمل نصوص قوانين: استقلال القضاء، محكمة العدل العليا، محكمة أمن الدولة. ويمالج الباب السادس التشريعات الناظمة للحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية مثل قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي والأحوال الشخصية والجنسية. ويغطي الباب السابع والأخير السلطات المدلية والحريات العامة من خلال تناوله لقانون منع الجرائم وقانون السجون.

الجمعية المغربية لحقوق الإنسان/ التقرير السنوي حول انتهاكات حقوق الإنسان بالمغرب خلال سنة ٢٠٠٠، الرباط، الجمعية المغربية لحقوق الإنسان- ٢٠٠٠، ٤٢٠ صفحة



ملحقاً وثائقياً لعدد من مواقف وبيانات الجمعية المغربية لحقوق الإنسان.

وليد سامي / المسألة الوطنية الديمقراطية في فلسطين / المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية، رام الله ٢٠٠٠



وقضايا القدس وحق تقرير المصير وغيرها من القضايا الهامة.

وفي الفصل الرابع، يصل الكاتب إلى أن الديمقراطيين الفلسطينيين يمثلون فئات ينتمي إليها، ليس فقط على مستوى الأحزاب السياسية الفلسطينية، وإنما أيضا على مستوى مختلف الطبقات والفئات الاجتماعية الفلسطينية. ويتضمن الفصل الخامس، استعراضا تاريخيا لتطور النظرة الديمقراطية فلسطينيا، منذ عهد الانتداب وحتى اليوم.

من إصدارات المركز

قليلة هي الدراسات التي تصدت بالتأريخ لحركة الجريمة وتطورها في مجتمع ما، وربطها بتطور المؤسسة الأمنية وعلاقتها بالمواطنين وصلة ذلك بقدرتها على محاصرة الجريمة. ومن هنا تكتسب الدراسة التي أعدها د. عبد الوهاب بكر أستاذ التاريخ الحديث بكلية الآداب/ جامعة الزقازيق، وأصدرها مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان مؤخرا تحت عنوان "أحوال الأمن في مصر المعاصرة" أهمية خاصة في التأريخ لتطور الجريمة في المجتمع المصري وتطور مكافحتها، وفي التعرف على أحوال الأمن من عدة جوانب تشمل مدى نجاح جهاز الأمن في مكافحة الجريمة والحد منها، معايير تقييم أداء أجهزة الأمن، السياسات الأمنية المعتمدة في الفترة محل الدراسة ومدى ملائمتها للحالة الإجرامية في البلاد، المناخ العام الذي يعمل جهاز الأمن من خلاله ومدى تأثيره على أدائه في مواجهة الجريمة والإجرام، وكيفية تحقيق مراقبة شعبية لأداء جهاز الأمن لمنع التجاوزات التي تحدث من بعض عناصره، والتحديات التي تواجه جهاز الأمن في القرن الحادي والعشرين.

وتعتمد الدراسة بدرجة كبيرة على تقارير الأمن العام الصادرة عن وزارة الداخلية. وتتقسم الدراسة التي تقع في ٢٢٢ صفحة إلى أحد عشر فصلا خصصت الخمسة فصول الأولى لتتبع أحوال الأمن والجريمة وفقا لفتحات زمنية استهلها بأحوال الأمن العام قبل يوليو ١٩٥٢، ثم الفترة من ١٩٥٢-١٩٥٦ أي من بدء الثورة حتى أصبح لصالحه بعد صراعات طويلة. وتلا ذلك بتناول أوضاع الجريمة والأمن فيما بعد العدوان الثلاثي وحتى نهاية عهد عبد الناصر. ثم انتقل إلى مناقشة الأمن في مصر خلال فترة حكم السادات، وتوقف بعد ذلك عند دراسة أوضاع الجريمة في مصر في الثمانينيات والتسعينيات.

أما الفصل السادس من الدراسة فقد خصصه الكاتب لمناقشة مدى مصداقية تقارير الأمن، وانتقل في الفصل السابع إلى مناقشة المعايير الخاصة بتقييم أداء أجهزة الأمن، ويتناول الفصل الثامن أبرز الظواهر الإجرامية في مصر وبشكل خاص جرائم المخدرات واغتصاب الإناث. ويخصص الفصل التاسع لتناول ظاهرة العنف المسلح في مصر، ويختتم دراسته في الفصل الحادي عشر بنتائج وتوصيات الدراسة.

أسلوب لا يتوافق مع العصر

ويخلص الكاتب من خلال دراسته إلى عدد من الحقائق الهامة، فالنشاط الإجرامي في مصر يتسم بالحركة والتنوع، وأجهزة الأمن رغم جهودها في مكافحة الجريمة، إلا أن أسلوب أدائها يمتريه بعض القصور مما يستوجب ضرورة إصلاحه. ويضيف أن أسوأ ما يصيب أي جهاز في أي مكان في العامل هو عدم قبول النقد ورفض الاعتراف

هل تنصلح أحوال الأمن في مصر المعاصرة؟


بالخطأ، ويشدد على أن أساليب العمل المعتمدة على التسليطية والشمولية الفشوم لم يعد لها مكان في عالم القرن الحادي والعشرين. وأنه قد آن الأوان لأن تدرك أجهزة الأمن ارتباط الجريمة بالمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية والعمولة ووسائل الاتصال الحديثة، وأن تدرك أيضا أن جلد الناس أو صفهم وتعليقهم من أيديهم وأرجلهم كالذبائح هو أسلوب لا يتوافق مع العصر الذي نعيشه.

كما يشير الكاتب أيضا إلى أننا في حاجة إلى رجل أمن مكون ومؤهل تأهيلا جيدا ويكون ملما بمفاهيم الأمن الجنائي والاقتصادي والاجتماعي كي يتعامل بصورة عصرية مع الأزمة الأمنية بدوائرها المتعددة الجنائية والدينية والطائفية والسياسية والاقتصادية- بعيدا عن المعاملة الفظة والخشنة وأساليب الوعيد والتهديد ونظام المرشدين والمخبرين ونظام "اعترف والباشا حيساعدك".

كما يشير إلى أن واحدا من مواطني الخلل في جهاز الأمن المصري يكمن في اكتساب الأمن السياسي أهمية تفوق الأمن الجنائي، وهي طبيعة العلاقة المهترئة بين رجل الأمن والمواطن. ويؤكد في هذا الإطار أن العلاقة بين المواطن والدولة بما في ذلك جهازها الأمني، ينبغي أن تقوم على أساس المواطنة، مشيرا إلى أنه إذا وفقت الدولة بواجباتها تجاه المواطن من حيث إيفاءه حقه في التمتع بحقوق المواطنة، كان لزاما على المواطن أن يفي بالتزاماته تجاه وطنه في إطار المواطنة. وفي غياب هذا الشعور الداخلي بالمواطنة تتفاقم أزمة الثقة بين المواطن وجهاز الأمن بصورة تقود إلى إحجام المواطنين عن التعاون مع الجهاز، ومن ثم عجز جهاز الأمن عن أداء دوره.

ويوصي الكاتب في ختام دراسته بأن تتبع أجهزة الأمن التي تعمل في مجال مكافحة الجريمة وزارة العدل تحت مسمى الشرطة القضائية، ويمهد إليها بأعمال الضبطية القضائية وسائر المهام التي تعين على سير العدالة وتنفيذ الأحكام. كما يقترح إنشاء هيئات مستقلة لمراقبة الشرطة، تعمل بفحص جميع ادعاءات التعذيب التي تحدث في أقسام ومراكز الشرطة وتقديم المسؤولين عنها للمحاكمة.

كما يطالب بوضع ضوابط ومقاييس سليمة لتقييم الأداء الأمني تكون بعيدة عن المعايير المعمول بها الآن والتي يرتبط فيها المصير الوظيفي للضباط بنجاحهم في اجتياز القضايا المطروحة عليهم لما يؤدي إليه ذلك من اندفاع الضباط، وخاصة في مجال البحث الجنائي إلى انتهاك حريات المواطنين والاعتداء عليهم، كما يدعو كذلك إلى تنظيم دورات دراسية جادة لضباط الشرطة وخاصة العاملين منهم في إدارات البحث الجنائي- في أساليب التعامل مع المحتجزين بما يضمن فهمهم الواعي لحقوق الإنسان وكرامته وحرياته الأساسية.



د. عبد الوهاب بكر

المنظمات الإنسانية الدولية وتحديات العولمة

د. محمد السيد سعيد

لا تزال العولمة تمثل مفهوماً غامضاً سيئ التعريف إلى حد كبير. لذا صارت من أكثر الموضوعات المتنازع عليها أيديولوجياً وسياسياً. فالبعض يرى فيها حالة مثالية تعمل على التوحيد الاتصالي والاقتصادي للعالم، بما يؤدي للسلام والرفاه المشترك. فيما ينظر لها البعض الآخر كشر مستطير، ويعتبرها سبباً للمعاناة الهائلة التي يبرز تحتها الشطر الأعظم من سكان العالم. ويجعل هذا النزاع الأيديولوجي من الصعب بمكان تناول مضامين ونتائج العولمة بصورة موضوعية. وعلى أية حال، بوسعنا أن نرى في تلك العملية ميولاً ونتائج متناقضة. فهي عملية تحتوي على وعود كثيرة، ولكنها حافلة في نفس الوقت بالسلبيات والأوجاع وأوجه الظلم.

وتتوقف المسألة إلى حد كبير على ما يعنيه كل فاعل اجتماعي بالعولمة، ونضاله من أجل تسييرها لتحقيق رؤى ومصالح معينة. وتدعونا تلك الرؤية لقبول تحدي الدفاع عن مصالح ورؤى إنسانية وتقدمية من داخل تلك العملية، رغم الصعوبات التي تواجه القوى التي تشد هذه الرؤى والمصالح.

ويجب أن نذكر أنفسنا بدايةً بأن المنظمات الإنسانية الدولية كانت في ذاتها تعبيراً مبكراً عن العولمة مفهومة من زاوية محددة وكروية مستقلة. فقد نشأت هذه المنظمات وتطورت كأنعكاس لتطور فعلي في الوعي بالأخوة الإنسانية والواجب الأخلاقي المتمثل في حشد كل الجهود الممكنة على المستويين القومي والعالمي لتخفيف ويلات الحرب والكوارث الطبيعية والصناعية في أي مكان في العالم. ومن هذه الزاوية، لا تملك المنظمات الإنسانية الدولية الاختيار بين رفض العولمة أو قبولها من حيث المبدأ. فالعولمة هي ظرف موضوعي يؤكد بصورة غير مسبوقة على وحدة المصير الإنساني.

ويتعين على هذه المنظمات الإنسانية الدولية أن تسهم بالعمل على جعل هذا المصير إيجابياً، والتغلب على التهديدات التي قد تقود العالم إلى مصير سيئ، خاصة الحروب والفقر، وتسيير عملية العولمة لتحسين نوعية الحياة والتقدم صوب مزيد من المساواة والمشاركة بين الشعوب كافة.

اقتلاع الفقر أم زيادة الغنى

ويتعين علينا في الوقت نفسه أن نرى أن هناك من ينظرون لعملية العولمة بطريقة

الحروب الأهلية ووهن الدولة القومية

ومفهوم العولمة، وفقاً لهذه الترتيبات، يمثل سيلاً عارماً يضرب بقوة ما ظنه الجميع سداً منيعاً ممثلاً في مؤسسة الدولة القومية، التي تشكل قاعدة النظام الدولي منذ القرن السادس عشر. فالعولمة تشد تنظيمًا جديدًا للحياة السياسية يجعل الدولة القومية مؤسسة بائدة. ويبدو أن اشتداد عملية العولمة سيتم أساساً على حساب قوة مؤسسة الدولة القومية، وهو ما يثير كل الخيالات الرومانسية والمقاومة المشروعة للهيمنة الأحادية في نفس الوقت.

وقد ارتبط الوهن المتزايد لمؤسسة الدولة القومية بتشجيع تأسيس هيكل سياسي وتكتلات اقتصادية فوق قومية، وبمساعي الجماعات القومية وشبه القومية تحت مستوى الدولة. وبينما يعد الاتجاه فوق القومي أقل تهديداً. فإن الانفجارات على المستوى دون القومي (أو بالأحرى داخل الدولة) قد أفرزت موجة من الحروب الأهلية والاجتماعية الممتدة وبالغلة الضرورة. وغالبا ما كانت تلك الحروب مصحوبة بعمليات إبادة جماعية وتطهير عرقي شامل وإعادة فرز السكان على أسس دينية وثقافية وعرقية. وفي مناطق واسعة مثل أفريقيا جنوب الصحراء، قد يفضي استمرار خطاب الهوية الفرعي إلى انفجارات مروعة قد تنزل النظام الدولي بأسره.

ولم تكن تلك الموجة من الحروب والصراعات الأهلية والدولية خلال العقد الماضي بعيدة عن تدخلات دول كبرى بعينها، بأشكال صريحة ومنتقدة، ولكنها إذ هزت الضمير العالمي وفرضت البحث عن أشكال مشروعة من التدخل، وهو ما طرح إشكالية التدخل الإنساني. وضاعف من احتقان تلك الإشكالية أن مفاتيح التدخل الإنساني تقع بيد نفس الدول الكبرى التي تثار حول سياساتها الخارجية بعض الشبهات الجادة. ويؤدي تضارب تلك السياسات في مواقع معينة للحروب الأهلية والاجتماعية إلى شل منظومة الأمم المتحدة، الأمر الذي أتاح استعمال حق التدخل الإنساني من جانب دول كبرى بعينها، بصورة انفرادية، أو من جانب حلف عسكري هو "الناتو". كما اختلطت الشبهات حول مشروعية هذا التدخل بالمبدأ نفسه، وبمصالح العولمة، مما ضاعف اللاتباس.

طراز الحروب الجديدة

وبينما يمثل التزامن الملحوظ في الانفجارات التي وقعت على المستوى الأهلي خلال العقد الماضي تحدياً فريداً للمنظمات الإنسانية الدولية، فإن طراز وأسلوب ممارسة تلك الحروب جاء بتحديات أكبر. فالدول الكبرى لا ترغب في التضحية بأرواح أبنائها في المساعي الرامية لوقف تلك الحروب وما يصاحبها من جرائم الإبادة الجماعية والتطهير العرقي. وهي بالتالي تفضل الإفادة من أنظمة التسليح فائقة الحداثة التي أنتجتها الثورة التكنولوجية الراهنة. لذا بادرت بصياغة استراتيجيات جديدة لإدارة التدخل العسكري تمثلت في استهداف البنية الأساسية والمنشآت المدنية بما في ذلك المنشآت الضرورية للحياة المدنية المصرية، جنباً إلى جنب مع الأهداف العسكرية التقليدية. ويتم من باب السخرية، تسمية تلك الحروب بأنها "نظيفة"، في الوقت الذي تفرق فيه في تلويت البيئة الطبيعية وتدمير الحياة المدنية معاً. وهذا الطراز من إدارة وشن الحرب من بعد يفضي إلى مصاعب إضافية عند علاج المراتب العرقية والثقافية وغيرها من محاور الهوية. وفي الوقت الذي تطرح فيه أفكار جديدة مثل الدبلوماسية الوقائية وحل الصراعات وتسويتها قبل وبعد حدوثها، أصبحت الآمال التي تعكسها تلك الأفكار أشد تضرراً من ذي قبل بسبب الخسائر الإنسانية الجسيمة الناتجة عن أنماط شن الحرب.

ولا يقل التخلف التكنولوجي في وسائل الحرب سوءاً عن التقدم التكنولوجي، وهو التخلف الذي يسم وضع المتحاربين في مواقع عديدة، خاصة في أفريقيا ووسط وجنوب آسيا، حيث تزداد درجة التوحش في ممارسة الصراع، ويزداد احتكار وإهمال القواعد الدولية المستترة. بل ويتم توظيف الجهود الإنسانية الهادفة لتخفيف كوارث الحرب والمجاعة ضمن آليات مواصلة الصراع بصورة بعيدة تماماً عن أهداف ومبادئ القانون الدولي الإنساني.

كيف نواجه التحدي؟

لقد ضاعفت العولمة إذن من شدة التحديات التي تواجه المنظمات الإنسانية الدولية، ولكن من المهم أيضاً أن ننظر للجانب المقابل من الصورة. حيث تتيح العولمة وسائل وآليات ومجالات عمل جديدة وواعدة. يجب الالتفات قبل كل شيء إلى التطور البارز في مفهوم واستراتيجية المنظمات الإنسانية الدولية. ويتمثل هذا التطور في الكشف الناتج عن الخبرة العملية في المجال الإنساني على صعيد العالم، أعني الكشف المائل في العلاقة العميقة بين فقدان العدالة

بين الشعوب، وظاهرة الحروب. لقد كانت المنظمات الإنسانية الدولية أو طلائعها على الأقل قد أخذت في الاهتمام بالمساهمة في الجهود الرامية لتحسين نوعية الحياة والتصدي لقضية العدالة الدولية قبل أن يحتل مفهوم العولمة موقعه المركزي في المناقشات الدولية. ولكن العولمة لاشك قد أضافت إلى ضرورة هذا الربط.

وتحتاج المنظمات الإنسانية الدولية لتطور إضافي ومهم، يتمثل في امتلاك القدرة على نقد سياسات وتوجهات الدول الكبرى، خاصة تلك التي تملك مفاتيح العمل العسكري على صعيد عالمي، والتي تملك مفاتيح تعديل الترتيبات التي تحدد توزيع الثروة وأنماط اتخاذ القرارات السياسية الدولية. وقد بات من الممكن التأثير بقوة على مواقف وسياسات هذه الدول بدون التدخل بالضرورة عن مبادئ تقليدية مثل الحياد وعدم التحيز. ويكمن هذا التأثير في النضج النسبي الذي حازه المجتمع المدني العالمي.

ويتيح نضج المجتمع المدني العالمي مجالات عمل جديدة وواعدة لمنظمات العمل الإنساني. غير أن ذلك يتطلب صياغة توجهات جديدة، وفيما يلي بعض العناصر الأساسية لهذه التوجهات:

أولاً: جعل منصة الانطلاق الحقيقية للعمل الإنساني الدولي السعي لإنشاء منصة حضارية جديدة. أو النضال من أجل منظور حضاري جديد وينطلق هذا التوجه من التأكيد على الربط بين الفقر وغياب العدالة من ناحية وبين الحروب والكوارث الطبيعية والإنسانية من ناحية أخرى. ولكي تكون الوقاية -أو العمل القبلي- مؤثرة، يجب السعي لإنشاء نوعية علاقات جديدة بين الشعوب والدول، وهو أمر يتفق تماماً مع مفهوم أخلاقي للعدالة.

ثانياً: صياغة مهمة العمل الإنساني في إطار هذه المنصة الحضارية الجديدة. وهو ما يتطلب تطوراً نوعياً للقانون الدولي الإنساني، يتصدى للاستراتيجيات الجديدة في شن الحروب والمشكلات التي تنتج موجة الحروب الجديدة المرتبطة بإشكالية الهوية. وكذلك التشديد على إعطاء القانون الدولي الإنساني قوة حقيقية وشرعية، وهو ما يتم جزئياً من خلال فكرة المحكمة الجنائية الدولية. ولكن تفعيل الجهاز القضائي للأمم المتحدة (محكمة العدل الدولية) ونشر فكرة العقاب القانوني الدولي بأشكال متنوعة للمتورطين في جرائم الحرب وجرائم الإبادة وانتهاكات حقوق الإنسان يحتاج لروحة كاملة من الإجراءات والوسائل التي يجب العمل على وضع أسسها. وقد بات من الضروري الحزم في التصدي للإضرار بالمنشآت المدنية واتباع وسائل صراع

تؤدي لتدمير البنية التحتية للشعوب وجعل المدنيين هدفاً من أهداف الحرب.

ثالثاً: دعم الصلات مع المجتمع المدني العالمي، الذي يتشكل، من خلال برامج عمل محددة وشاملة للقضاء على الفقر والتخفيف من شدة الظلم وعدم العدالة، والربط الأقوى بين حقوق الإنسان والعمل الإنساني لتحقيق المزيد من التمكين والتأمين الضروريين لمشاركة تعددية ومتوازنة في صناعة القرار ووضع استراتيجيات العمل الدولي.



العولمة من أسفل

شارك بهي الدين حسن مدير المركز في أعمال الندوة الدولية حول العولمة وحقوق الإنسان التي نظمتها الفيدرالية الدولية لحقوق الإنسان على هامش مؤتمرها الثاني والثلاثين الذي نظّمته بالمغرب في يناير الماضي.

وقد اختتم المؤتمر بانتخاب أول رئيس للفيدرالية من العالم الثالث وهو السنغالي المسلم صديقي كبا. كما أسفرت نتائج الانتخابات عن فوز ادريس اليازمي من المغرب بمنصب الأمين العام للفيدرالية. وانتخب المؤتمر كذلك عدداً من نواب الرئيس من بينهم اثنين من المنطقة العربية وهما: راجي الصوراني مدير المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان وحافظ أبو سعدة، الأمين العام للمنظمة المصرية لحقوق الإنسان. وقد طالب البيان الختامي للمؤتمر بمحاكمة مجرمي الحرب الإسرائيلية. كما أكد الرئيس الجديد المنتخب على أن القضية الفلسطينية ستصدر جدول أعمال الفيدرالية الدولية. وكان الرئيس المتقاعد للفيدرالية باتريك بدوان قد طالب في افتتاح المؤتمر بإخضاع إسرائيل للمحاسبة الدولية، كما شدد على ضرورة التضامن لمنع العبث بالقانون الدولي وحماية الشعب الفلسطيني.